كليـــة الحقُـــوق والعلـــــوم السياسية

قسم الحقوق

جـــــامـــعـــة ســـطيـــف 2

الموضوع:

محاضرات في القانون الدولي للبيئة

ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر تخصص قانون بيئة

من إعداد الدكتور: جبابلة عمار

أستاذ محاضر– أ–

مقدمة

تعد الارض هي الموطن المشترك للكائنات الحية بما في ذلك نحن بني البشر، هذا الكوكب الرائع الذي يحتوي على مجموعة من العوامل التي تجعل الحياة على الأرض ممكنة لجميع الكائنات الحية. فالموقع المثالي لكوكبنا في النوع الصحيح من المجرات، والطبقة الرقيقة من الغلاف الجوي القابل للتنفس، والموارد المائية الوافرة، ودرجة الحرارة المعتدلة، ضوء الشمس، والتضاريس، والطاقة والمعادن، والتربة، والنباتات، والحيوانات. تعكس كلها جمال تلك الكرة الزرقاء التي يراها رواد الفضاء معلقة في الفراغ، بما فيها من تضاريس وجبال وأودية وسهول ومحيطات، والصحاري وغابات وحقول الجليد.

إن قدرت كوكب الأرض على تجديد نفسه في مواجهة التغيرات الطبيعية اللازمة لتطور وتنوع الكائنات الحية التي نسميها الآن بالتنوع البيولوجي، مدهشة خصوصا وأنها دامت لملايين السنين، غير أن المدهش أكثر هو الدراسات و الأبحاث العلمية التي تشير إلى أن كوكبنا ضعيف بشكل مخيف ومرعب أمام التغيير الذي يسببه الإنسان(التغير البيئي البشري)، الامر الذي نبه إليه علماء البيئة منذ أكثر من نصف قرن ، أن:" اختراع الأدوات والوسائل التكنولوجية التي صاحبة الثورة الصناعية قد مكّنت الانسان من إحداث تغييرات غير مسبوقة في البيئة الطبيعية

من حيث العنف والسرعة والنطاق، وكلما كانت التغييرات البشرية أكثر عنفًا وسرعة واتساعا، زادت احتمالية عدم تعافي الأفراد أو الأنواع أو النظم البيئية المتأثرة"[1].

الآن، في قرننا هذا ، يمكننا أن نـــرى كيف أصبح التغير البيئي البشري (صنع الإنسان) واسع الانتشار وخطير على المستويات الثلاث[2]: العالمي والإقليمي (العابرة للحدود) والمحلي، " فالعالمي" نجده في المشاكل البيئية المتعلقة بتغير المناخ واتساع ثقب طبقة الأوزون، وفقدان التنوع البيولوجي ، وتلوث المحيطات ، وتدمير المناطق الطبيعية، وإزالة الغابات، والتصحر، واستنفاد مخزون الأسماك، أما على المستوى الاقليمي "العابر للحدود" ، فإننا نواجه مشاكل بيئية من صنع الإنسان مثل تلوث الهواء العابر للحدود ، وتناقص جودة المياه العذبة وكميتها ، وتأثيرات استخراج الموارد الطبيعية واستنزافها ، انتشار ناقلات الأمراض بسبب ازدهار التجارة الدولية في النفايات الخطرة والمواد الكيميائية السامة والتقنيات الخطرة، كما يمكن للكوارث الطبيعية مثل الزلازل والفيضانات مضاعفة التأثيرات البشرية ، كما هو الحال مع زلزال اليابان الكارثي في مارس 2011 الذي دمر محطة للطاقة النووية ، مما تسبب في إطلاق نشاط إشعاعي بحري وجوي واسع النطاق. إننا نواجه كل ما سبق وأكثر كمشكلات بيئية "محلية" داخل إقليم كل دولة من الدول.

---

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., International environmental law and Policy for the 21 Century., 2nd revised edition., Martinus Nijhoff Publishers., Leiden., Boston., 2013., p.4

[2]- Ibid.p.4

كل هذه المشاكل البيئية تمثل تحديا لأحد أهم فروع القانون الدولي، وهو القانون الدولي للبيئة الذي يسعى المجتمع الدولي من خلاله الى إيجاد حلول لهذه المشاكل البيئية او التقليل على الأقل من أثارها من خلال مكافحة التلوث والحد من استنزاف الموارد الطبيعية، وهو أمر لن يكون أبدا بهذه السهولة في ظل نظام دولي رأسمالي، ومشاكل اجتماعية وتنموية هائلة يعاني منها سكان العالم؟ فمثلا كيف لنا أن نوقف إزالة الغابات، في حين أنه قد يكون السبيل الوحيد للخروج من حي فقير في ريو دي جانيرو أو الطريقة الوحيدة للحماية من التجمد في قرية بأفغانستان؟ كيف نحمي موارد الأراضي والمياه من التعدين العشوائي وقطع الأشجار والصيد الجائر والصيد غير المشروع للحياة البرية عندما يوفر استغلال هذه الموارد المصدر الوحيد للدخل في بعض البلدان النامية وعندما يكون الطلب على هذه الموارد مرتفعًا جدًا في البلدان المتقدمة؟ كيف نحمي هوائنا، عندما يرتبط أسلوب حياتنا ارتباطًا وثيقًا بأنشطة إنتاج التلوث، هذه الأسئلة وغيرها كثير تعكس التحديات التي تواجه القانون الدولي للبيئة وتبين في نفس الوقت أهمية هذا الفرع من فروع القانون الدولي.

لأجل ذلك سنحاول فيما يلي تسليط الضوء على القانون الدولي للبيئة وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: مفهوم القانون الدولي للبيئة

المطلب الأول: التعريف بالقانون الدولي للبيئة

المطلب الثاني: نشأة وتطور القانون الدولي للبيئة

المبحث الثاني: مصادر ومبادئ القانون الدولي للبيئة

المطلب الأول: مصادر القانون الدولي للبيئة

المطلب الثاني: مبادئ القانون الدولي للبيئة

المبحث الثالث المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة

المطلب الأول: المنظمات الحكومية

المطلب الثاني: المنظمات غير الحكومية

المبحث الأول: مفهوم القانون الدولي للبيئة

تقتضي دراسة مفهوم القانون الدولي للبيئة، أن نقوم أولا بالتعريف بهذا الأخير ثم نتطرق في المقام الثاني إلى نشأته وتطوره، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: التعريف بالقانون الدولي للبيئة

يعد القانون الدولي للبيئة كما يدل عليه اسمه قانون البيئة، فهو يسعى إلى حمايتها والحفاظ على مواردها، لهذا سنقوم بتعريف البيئة ثم نعرف القانون الدولي للبيئة.

الفرع الأول: تعريف البيئة

للوقوف على تعريف البيئة سنتطرق أولا للتعريف اللغوي أولا، ثم للتعريف الاصطلاحي ثانيا، على النحو التالي:

أولا: التعريف اللغوي

البيئة في اللغة إسم مشتق من الفعل الماضي باء بوءا و مضارعه يبوء ، و تشير معاجم اللغة العربية إلى أن الفعل قد إستخدم في أكثر من معنى ، و لكن أشهر هذه المعاني هو ما كان في أصله اللغوي يرجع إلى الفعل باء و مضارعه يتبوأ بمعنى نزل وأقام[1]، يقول الله تعالى: " **و كذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء**"[2]، وأيضا قوله تعالى، " **و أوحينا إلـــى**

[1] - إبن منظور، لسان العرب، دار المعارف ، القاهرة ، بدون سنة نشر، ص210

[2] – سورة يوسف، الآية 56.

موسى و أخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتا"[1].

ويعتبر لفظ البيئة من الألفاظ الجديدة في اللغة الفرنسية وقد أدخله معجم اللغة الفرنسية "Le Petit Larousse" ، ضمن مفرداته عام 1972 ليعبر عن مجموعة العناصر الطبيعية والصناعية "التي تلتزم لحياة الإنسان .أما في للدلالة على الظروف المحيطة المؤثرة على " Environement " اللغة الإنجليزية فإن البيئة تستخدم بلفظ النمو ، كما يستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية مثل الهواء و الماء و الأرض التي يعيش فيها الإنسان ، أما من الوجهة العملية فهي المكان الذي يحيط بالشخص و يؤثر على مشاعره و أخلاقه و أفكاره و التي تعطي مجموع الظروف " Environment " ، يتطابق هذا التعريف مع التعريف الفرنسي كلمة الطبيعية للمكان من هواء و ماء و أرض والكائنات الحية المحيطة بالإنسان[2].

ثانيا: التعريف الاصطلاحي

لا يوجد في القانون الدولي تعريف موحد ومحدد للبيئة الطبيعية، فرغم كثرة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بها سواء في القانون الدولي للبيئة أو القانون الدولي لحقوق الانسان أو القانون الدولي الانساني، إلا أن المشكلة الأولى التي تطرح في حماية البيئة الطبيعية هو إيجاد تعريف موحد

[1] – سورة يونس، الآية 17.

[2] - بن فاطمة بوبكر، القانون الدولي لحماية البيئة، مطبوعة خاصة بطلبة الماستر، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2017، ص5.

لها[1]، فإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالبيئة المعتمد في ستوكهولم سنة 1972 أكد على الحفاظ على البيئة الطبيعية دون أن يقدم تعريفا **مباشرا** لها وذلك بموجب المبدأ رقم 02 من هذا الإعلان الذي جاء فيه:" **يجب الحفاظ لصالح الأجيال الحالية والمقبلة (....) على الموارد الطبيعية لها تشتمل عليه من الهواء والماء والأرض والنباتات والحيوانات والعينات خاصة الممثلة للنظم الإيكولوجية الطبيعية**"[2]، ولم يرد في إعلان ريو لعام 1992 ولا في اتفاقيات جنيف الأربعة أو البروتوكولين الإضافيين لعام 1977 أي تعريف للبيئة الطبيعية.

ولكن هذا لا ينفي وجود بعض المحاولات الدولية الهامة لتعريفها، والتي نذكر من بينها تعريف **محكمة العدل الدولية** للبيئة الطبيعية بأنها :" **هي الفضاء حيث يعيش البشر والنباتات والكائنات التي تعتمد عليها نوعية الحياة والصحة بما في ذلك الأجيال القادمة.**"[3] .

أما اتفاقية مجلس أوربا المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة الخطرة على البيئة التي اعتمدت في **لوغانو** عام **1993** فتعرفها بأنها:" **البيئة تشمل مايلي:**

---

[1] - Patrick Daillier et al., Droit international public., L. G.D. J., paris., 8eme édition, 2009., p 1413.

[2] - The united nation conference on the environment laiving net at stockholm 1972 .disponible sur site:
www.Unep.org/document,multilingual/defanlt.asp?documentid=

[3] - الصيغة الفرنسية لتعريف محكمة العدل الدولية جاءت كالتالي:
- '' L'espace ou vivent les êtres humains, mais également la faune et la flore, et dont dépendent la qualité de leur vie, et leur santé, y compris pour les générations avenir.'' voir : - KDHIR Moncef., Dictionnaire juridique de la cour international dejustice., Bruxelles., Bruyant, 2eme édition.,2000.,p 159.

- الموارد الطبيعية الحيوية وغير الحيوية مثل الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات والتفاعل بين هذه العوامل.

- الأعيان التي تشكل التراث الثقافي.

- الجوانب المميزة للمناطق الطبيعية."[1]

وفي نفس السياق ولكن بأقل اتساعا عرفت توصية صادرة عن معهد القانون الدولي في 04 سبتمبر 1997 البيئة الطبيعية بأنها:" **الموارد الطبيعية غير الحيوية والحيوية خاصة الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات والتفاعل بين هذه العوامل والجوانب المميزة للمناظر الطبيعية**"[2].

في الأخير ومن خلال هذه التعاريف المتنوعة، نستنتج أن هناك من يضيق في تعريف البيئة الطبيعية ويقصرها على الموارد الطبيعية فقط، ومنها ما يتوسع في مفهومها ليشمل حتى التراث الثقافي، ومهما يكن من الأمر فإنه لا يمكن تعريف البيئة الطبيعية إلا من خلال العناصر المكونة لها، وهو أمر صعب في ظل اتساع هذه العناصر وتنوعها، وهو مـــــا يعكس في نفس الوقت صعوبة وضع تعريف جامع مانع للبيئة الطبيعية على المستوى الدولي إلى حد الآن.

الفرع الثاني: تعريف القانون الدولي للبيئة وخصاصه

[1] - voir : Article 02(10) de la convention sur la responsabilité civile des dommages résultant d'activités dangereuses pour l'environnement, lugano1993.

[2] - Patrick Daillier et al., op.cit., p 1413.

سنحاول التطرق إلى تعريف القانون الدولي للبيئة أولا، ثم نقوم ببيان خصائصه على النحو التالي:

أولا: تعريف القانون الدولي للبيئة

قدمت للقانون الدولي للبيئة العديد من التعاريف المختلفة، ولعل ذلك يرجع إلى اختلاف التعاريف المقدمة للبيئة –على النحو السابق بيانه–، فهناك من يعرف القانون الدولي للبيئة بأنه: " مجموعة القواعد القانونية الدولية العرفية والاتفاقية المتفق عليها بين الدول للحفاظ على البيئة من التلوث"[1]، وهناك من يعرفه على أنه:" القانون الذي ينظم كيفية المحافظة على البيئة البشرية ومنع تلوثها والعمل على خفض التلوث والسيطرة عليه أيا كان مصدره، بواسطة القواعد الاتفاقية والعرفية المتعارف عليها بين أشخاص القانون الدولي"[2] ، وتعريف آخر يذهب إلى أنه:" مجموعة القواعد القانونية التي تجد مصدرها الأساسي في الاتفاقيات الدولية، والمبادئ العامة للقانون، وقرارات القضاء الدولي، في مجال صيانة البيئة وفي مجال تحديد المسؤولية الدولية عن أضرار تلوث البيئة "[3].

هذه تعاريف التي نقدمها على سبيل المثال للقانون الدولي للبيئة وغيرها كثير، يمكن أن نجمل ما تذهب إليه في مجموعها، بأن القانون الدولي للبيئة: هو " مجموعة القواعد القانونية الدولية التي

---

[1]- عمر مخلوف، " تأصيل القانون الدولي للبيئة- المفهوم والمصادر" ، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 03، العدد2، ص 128.

[2]- بدرية عبد الله العوضي، "دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي"، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد 2، 1985، ص36

[3] - أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث، تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة،2009، ص 44.

تهدف إلى حماية البيئة من التدخل البشري الضار بنظامها الطبيعي، سواء من خلال استنزاف مواردها أو تلويثها."

ثانيا: خصائص القانون الدولي للبيئة

يتميز القانون الدولي للبيئة بجملة من الخصائص التي تميزه عن بقية فروع القانون الدولي الأخرى، وتجله قانونا قائما بذاته يهتم بموضوع البيئة وحمايتها للأجيال الحالية والمستقبلة، تتمثل خصائص القانون الدولي للبيئة فيمايلي:

1- قانون حديث النشأة:

يعد القانون الدولي للبيئة قانون حديث النشأة، سواء بالنظر إليه كفرع من فروع القانون الدولي، هذا الأخير الذي يعتبر حديث النشأة مقارنة مع بعض فروع القانون الداخلي كالقانون المدني مثلا، أو بالنظر إلى البداية الحقيقة للقانون الدولي للبيئة التي لم تكن قبل ثلث الأخير من القرن العشرين، وبالتحديد منذ انعقاد مؤتمر ستوكهولم لعام 1972 الذي يعد بمثابة حجر الزاوية التي بدأ منها تشكيل قواعد القانون الدولي للبيئة.

2- قانون ذو طابع فني:

من الخصائص المميزة للقانون الدولي للبيئة، أن قواعده ذو طابع فني لأنه يزاوج بين الأفكار القانونية والحقائق العلمية البحتة المتعلقة بالبيئة، من أجل رسم السلوك الذي ينبغي التزامه في

التعامل مع البيئة ونظامها الايكولوجي، من حيث مواصفاته والحدود التي يمارس فيها، وعواقب مخالفته[1]، وهذا لا يتأتى إلا بالاستعانة بالخبرات الفنية للمتخصصين في العلوم المتصلة بعناصر البيئة، كالفيزياء والكيمياء، علوم الأرض، الأحياء وغيرها من العلوم.

3- غلبة الطابع الوقائي على أحكامه:

إن ظهور القانون الدولي للبيئة لم يكن فعلا إستباقيا يستشرف المشكلات البيئية لتفاديها، بقدر ما كان رد فعل بشري في مواجهة الكوارث البيئية التي ساهم الإنسان في وقوعها من خلال تجاهله لأهميتها، وعدم تبصره بعواقب أنشطته المختلفة، وإفراطه في استنزاف الموارد الطبيعية، الأمر الذي أدى إلى اختلال التوازن البيئي .وكرد فعل على هذه الحقيقة، فإن أبرز مبادئ القانون البيئي التي تساهم في صياغة الكثير من أحكامه هو مبدأ الوقاية، القائم على أساس التحوط مسبقا لوقوع المشكلات البيئية خصوصا لمواجهة الأنشطة التي يحتمل أن تؤثر سلبا على البيئة دون أن يتوفر اليقين العلمي الأكيد على الأثار السلبية لتلك الأنشطة[2].

4- قانون تكاملي:

أي أنه قانون يقوم على فكرة التكامل وتناسق سواء من جهة التكامل مع القوانين الداخلية للدول في مجال البيئة، أو من جهة التكامل بين دول الشمال المهتمة بالبيئة ودول الجنوب المهتمة بالتنمية، من أجل الوصول إلى موقف وسط يكون في صالح البيئة، فالطابع الشمولي لأخطر

[1] - أحمد عبد الكريم سلامة، المرجع السابق، ص 71.
[2] - بن فاطمة بوبكر، المرجع السابق، ص 24

المشاكل البيئية كالاحتباس الحراري مثلا يتطلب تعاونا بين الدول، واتخاذ إجراءات بيئية مترابطة ومتكاملة بعضها مع بعض، سواء على المستوى الداخلي للدول أو خارجها مع بقية الدول.

5- ذو طابع آمر:

لقد أكدت مختلف الوثائق والصكوك الدولية في مجال البيئة سواء كانت إعلانات، مواثيق، قرارات، اتفاقيات دولية، على أن جميع الدول ملزمة دوليا بحماية البيئة وتحسينها، وأنها تتحمل مسؤولية توفير بيئة آمنة ولائقة للأجيال الحاضرة والمستقبلية، بل أصبح الالتزام بحماية البيئة وصيانتها يسري في مواجهة كافة الفواعل الدولية أفرادا طبيعيين كانوا أو معنويين، دولا أو جماعات دولية أو منظمات دولية، وفي أي وقت – سواء زمن السلم أو الحرب–، ومهما كان نوع البيئة –برية، جوية أو بحرية[1].

6- قانون اتفاقي:

لما كان القانون الدولي العام يعتمد على مصدرين أساسيين استنادا إلى إرادة الدول، وهما الاتفاقيات الدولية والعرف الدولي، كما أن قواعد وأحكام هذا القانون تكونت من العرف أكثر منه على الاتفاقيات، كما هو الحال بالنسبة لقانون البحار والقانون التجاري الدولي والقانون الدبلوماسي، إلا أن القانون الدولي للبيئة قد بدأ بداية اتفاقية، ذلك لأن الاتفاقيات الدولية لعبت دورا رئيسيا في تكوين قواعده، وليس العرف كما هو الحال بالنسبة للقانون الدولي العام .ويرجع السبب إلى أن

[1] - شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2014/2013، ص 133.

القواعد العرفية يأخذ وقتل طويلا حتى يستقر وتكتسب الصفة القانونية .فالعرف بسبب بطئ تكون قواعده لا يصلح لمواجهة الأضرار البيئية التي تتطلب تدخل سريع لذا تم اللجوء إلى الاتفاقيات الدولية[1].

المطلب الثاني: نشأة وتطور القانون الدولي البيئي

يوجد حدثين هامين كان لهما دور فعال في تشكيل القانون البيئي الدولي في أواخر القرن العشرين هما: مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1972 حول البيئة البشرية في ستوكهولم، السويد، وبعد 20 عامًا، مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1992 بشأن البيئة والتنمية (UNCED) في ريو دي جانيرو، البرازيل، المعروف باسم "قمة الأرض". لأجل ذلك سنحاول دراسة نشأة وتطور القانون الدولي للبيئة بالتطرق للمراحل التالية:

الفرع الأول: مرحلة ماقبل مؤتمر ستوكهولم، الفرع الثاني: مؤتمر سوكهولم، الفرع الثالث: مابعد مؤتمر ستوكهولم، الفرع الرابع: مؤتمر ريو، الفرع الخامس: مرحلة مابعد مؤتمر ريو.

الفرع الأول: مرحلة ما قبل مؤتمر ستوكهولم

لقد بدأت تظهر مع بداية القرن التاسع عشر، بعض الجهود الدولية لمعالجة المشاكل البيئية، ولكن ما يميزها أن أغلبها عبارة عن اتفاقيات ثنائية، تبرم لحل مشاكل بيئية مشتركة، اقتضتها

[1] - بن فاطمة بوبكر، المرجع السابق، ص 23

مصلحة دول الأطراف خصوصا المصلحة الاقتصادية، فعلى سبيل المثال نذكر اتفاقية 19 مارس 1902 بباريس المتعلقة بحماية الطيور المفيدة للزراعة، يكشف عنوانها على المنظور الاقتصادي الضيق لأطرافها، فهي تتعلق بالطيور المفيدة خاصة الحشرات، وكان الهدف منها في المقام الأول هو تعزيز الإنتاج الزراعي، في حين تتجاهل هذه الاتفاقية الطيور الأخرى المهمة في النظم البيئية، أين أدرجتها هذه الاتفاقية في الملحق الثاني تحت عنوان: الطيور غير المفيدة، بما في ذلك النسور و الصقور، رغم أن هذه الأخيرة تحظى اليوم بحماية صارمة في مختلف الدول[1]، هذا النموذج من الاتفاقيات الذي ساد مع بداية القرن التاسع عشر يدل على النظرة الضيقة للمشاكل البيئية في ذلك الوقت، المبنية على المنفعة الاقتصادية الفورية قصيرة الأجل.

بعد الحرب العالمية الثانية وما خلفته من دمار وأهوال، استجاب المجتمع الدولي لبعض التهديدات البيئية الناجمة عن التطور التكنولوجي لبعض الدول وأنشطتها الاقتصادية الواسعة. حيث أدى الاستخدام المتزايد لناقلات النفط العملاقة لنقل النفط عن طريق البحر إلى بذل الجهود الأولى لمكافحة التلوث البحري خلال الخمسينيات. كما أدى استخدام الطاقة النووية إلى ظهور اتفاقيات دولية في هذا الشأن، على سبيل المثال، معاهدة حظر الأسلحة النووية في الغلاف الجوي وفي الفضاء الخارجي وتحت الماء (موسكو، 5 أغسطس 1963) التي قيدت بعض الاستخدامـــات

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Guid to international Environmental Law., Martinus Nijhoff Publishers., Leiden., Boston., p.32

العسكرية للمواد المشعة[1].

وقد بدأ الوعي العام والاهتمام بالبيئة العالمية يزداد مع بداية الستينات من القرن العشرين ، نتيجة التقدم العلمي و التكنولوجي الذي حققه الانسان في شتى المجالات، جعله يصل إلى قناعة بأن بعض الأنشطة البشرية تضر بالبيئة الطبيعية بشكل كبير و متسارع، الأمر الذي أكدته المؤلفات العلمية خلال هذه الفترة من أهمها: كتاب راشيل كارسون بعنوان " الربيع الصامت " ومقال غاريت هاردين " مأساة العموم"، بحلول أواخر الستينيات ، أدى القلق بشأن التدهور البيئي إلى انتشار الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتلوث الهواء العابر للحدود ، وأنهار العالم، ونقل النفط في أعـــالي البحار[2].

لكن سرعان ما بدأ اهتمام العالم ينصب على توفير إدارة استراتيجية متماسكة للقضايا البيئية، حيث كان هناك إدراك متزايد بأن الجهود البيئية الحالية مبعثرة وغير كافية لتلبية الاحتياجات البيئية العالمية، وقد ساهم حدثان في أوائل السبعينيات من القرن الماضي إلى زيادة الضغط على المجتمع الدولي لبذل المزيد من الجهود في هذا المجال، الأول يتعلق بالدراسة التي أجراها نادي روما بعنوان " حدود النمو"، والتي قدمت صورة قاتمة لمستقبل البشرية إذا استمر التدهور البيئي، والثاني هو مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية، الذي عقد في ستوكهولم في يونيو 1972 (مؤتمر ستوكهولم). الذي كان أنجح اجتماع دولي عقد حتى ذلك الوقت بشأن البيئة، حيث تم

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton.,Op.Cit., p. 33

[2] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.97

التوصل إلى اتفاق بين الدول المشاركة على ضرورة العمل الدولي المتضافر من أجل مواجهة التحدي البيئي. اعتمد المؤتمر إعلان ستوكهولم، وهو عبارة عن مجموعة من 26 مبدأ إرشاديًا، والتي مثلت أول إجماع عالمي حول طبيعة ونطاق التحدي البيئي الذي يواجه المجتمع العالمي. كما أنتج خطة عمل تحتوي على 109 توصيات للإدارة البيئية وأنشأ إطار عمل لمنظمة دولية جديدة لتنفيذه[1].، وهو ما سنتطرق له فيمايلي:

الفرع الثاني: مؤتمر ستوكهولم

انعقد مؤتمر ستوكهولم من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. على أعقاب اعتماد قرار اقترحته دولة السويد لأول مرة في يوليو 1968، والذي أشار إلى "التدهور المستمر والمتسارع لجودة البيئة البشرية"، وأوصى الجمعية العامة بالنظر في مدى امكانية عقد مؤتمر للأمم المتحدة. وهو ما تجسد بانعقاد المؤتمر في ستوكهولم في الفترة من 5 إلى 16 يونيو 1972، برئاسة الكندي "موريس سترونج"، وحضره 114 دولة وعدد كبير من المؤسسات الدولية والمراقبين غير الحكوميين[2]. كان أهم حدث تاريخي لمؤتمر ستوكهولم لعام 1972، هو اعتماد إعلان ستوكهولم. على الرغم من عدم إلزامه من الناحية القانونية، إلا أن مبادئه البيئية البالغ عددها 26 تعكس الاتفاق العام على ضرورة اتخاذ إجراءات عالمية منسقة من أجل الحفاظ على البيئة البشرية

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.98

[2] - Philippe Sands., et des autre., Principles of international Environmental Law., Combridge University press., Third edition., p.30

وتعزيزها.

وقد عالج المؤتمر مجموعة متنوعة من قضايا، كان أهمها الأدوار المختلفة للبلدان المتقدمة والبلدان النامية في تنفيذ البرامج البيئية، أين أكدت البلدان المتقدمة على حاجتها إلى مواصلة التطور، مع الاعتراف بضرورة حماية البيئة والحفاظ عليها. في حين، أكدت الدول النامية أن مشاكلها البيئية مختلفة كثيرًا عن تلك التي تعاني منها الدول المتقدمة: فهي معنية في المقام الأول بالمشكلات البيئية الناجمة عن الفقر والتخلف.

قد اعتُبر المؤتمر ستوكهولم ناجحاً بشكل عام، وفقاً لأحد المعلقين، فإن "مؤتمر ستوكهولم وسع ويسر الوسائل المؤدية إلى العمل الدولي الذي كان محدوداً في السابق بسبب الإدراك غير الكافي للقضايا البيئية والمفاهيم التقليدية للسيادة الوطنية... ولقد كانت هناك عناصر ابتكارية مهمة في إعادة تعريف القضايا الدولية، ..." [1]

وتتمثل أهم مساهمة لإعلان ستوكهولم في المبدأ 21 الذي غالبًا ما يتم الاستشهاد به، والذي اعترف بالحق السيادي للدول " في استغلال مواردها وفقًا لسياساتها البيئية "، على أن تتحمل في المقابل " مسؤولية ضمان ألا تسبب تلك الأنشطة الداخلة في ولايتها القضائية ضررًا لبيئة دول أخرى أو مناطق خارج ولايتها الوطنية "[2].

وعليه يمكن القول أن إعلان ستوكهولم يعد بكل تأكيد أكثر التعهدات البيئية طموحًا للمجتمع

[1]- Philippe Sands., et des autre.,Op.Cit., p.31

[2]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.101

الدولي في ذلك الوقت، ويجب الإشادة به باعتباره مجموعة من المبادئ التطلعية المقبولة من قبل العديد من الجهات الفاعلة الدولية، رغم اختلاف وجهات النظر فيما بينها، وبالتالي فإن الإعلان، و إن لم يكن ملزمًا للدول كمعاهدة رسمية، إلا أنه مثل ولا يزال يمثل إجماعًا دوليًا غير مسبوق بشأن القضايا البيئية وسلطة قانونية دولية قوية لعدد من الأحكام التي تطورت ومازالت تتطور مستقبلا.

الفرع الثالث: فترة ما بعد ستوكهولم

عقب مؤتمر ستوكهولم، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة عددًا من الهيئات لتنفيذ أهداف مؤتمر ستوكهولم تتمثل في[1]:

– برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي يتألف من مجلس إدارة يضم ممثلين عن 58 حكومة، ليكون بمثابة هيئة تشريعية.

– صندوق البيئة، الممول من المساهمات الطوعية ويستخدم لدعم تكلفة القضايا البيئية الجديدة التي يتم الاضطلاع بها داخل منظومة الأمم المتحدة.

– أمانة البيئة، التي ستعمل كنقطة محورية للعمل والتنسيق البيئيين داخل منظومة الأمم المتحدة.

وقد أدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تطورات واعدة في غضون عقد من الزمان، حيث أنشأت أكثر من 100 دولة وزارات للبيئة، مقارنة بعشر دول قبل ستوكهولم. كما قبل عدد متزايد مــن

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.102

الدول النامية الصلة بين التنمية وحماية البيئة، وعلى المستوى الدولي، قامت جميع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبعض أجهزة الأمم المتحدة بتضمين الاعتبارات البيئية في سياساتها وبرامجها، خصوصا بعد اكتشاف كارثة ثقب الأوزون في عام 1987.

كما حددت خطة العمل المعتمدة في ستوكهولم إطارًا وظيفيًا من ثلاثة أجزاء لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتكون من: التقييم البيئي، والإدارة البيئية، وتدابير الدعم.

أولا: التقييم البيئي

للاضطلاع بوظيفة التقييم البيئي، أنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1977 برنامج "رصد الأرض"، وهو برنامج للتقييم والمراجعة، والبحث، والرصد، وتبادل المعلومات الذي تم الترحيب به باعتباره إنجازًا جوهريًا. تضمنت المكونات الرئيسية لرصد الأرض ما يلي[1]:

(1) نظام المراقبة البيئية (GEMS)؛

(2) نظام الإحالة الدولي لمصادر المعلومات البيئية (INFOTERRA).

(3) السجل الدولي للمواد الكيميائية التي يحتمل أن تكون سامة (IRPTC).

(4) تقييم الاحتياجات البشرية الأساسية فيما يتعلق بالتغيرات المناخية، وتعديل الطقس. والمخاطر على طبقة الأوزون.

(5) البحث والتقييمات.

[1] - Philippe Sands., et des autre.,Op.Cit., p.31

ثانيا: الإدارة البيئية

بدأت الإدارة البيئية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع أطر لإعداد بيانات تقييم الأثر البيئي ولتطبيق تحليل التكلفة والعائد على تدابير حماية البيئة، في فبراير 1980، بمقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP، في نيويورك، وقعت تسع مؤسسات تمويل إنمائية متعددة الأطراف إعلان مبادئ لإدراج الاعتبارات البيئية في سياسات وبرامج ومشاريع التنمية[1].

ثالثا: تدابير الدعم لقانون البيئة

يعد تطوير القانون البيئي الدولي مكونًا حيويًا للإدارة البيئية، على الرغم من أنه يمكن القـول أن هذه المهمة لا تقع بشكل مباشر ضمن الولاية الصريحة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ومع ذلك، نظرًا لأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان ستوكهولم بشأن البيئة البشرية، فإنه يترتب على ذلك أنه ملزم بالمساهمة في ابتكار القواعد البيئية. وفي هذا الإطار طلبت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين أن تستخدم جميع الدول مشروع المبادئ في صياغة الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف بشأن الموارد الطبيعية المشتركة بين دولتين أو أكثر، وقد لقى ذلك قبولا واسعا من جانب الحكومات وتطبيقا له في الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية [القائمة الآن وتلك التي يجري تطويرها]" على الرغم من وجود بعض المندوبين الذين اعترضوا على مبادرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تطوير قانون البيئة.

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.102

في الأخير يمكن القول أن إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة كمحفز ونقطة محورية لتنسيق الأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة. أمر إيجابي و في غاية الأهمية، غير أن قدرته على تنسيق الجهود البيئية العالمية ومكافحة التدهور البيئي موضع تساؤل في التسعينيات من القرن الماضي على أساسين هما[1]:

أولاً: بسبب النقص الحاد في التمويل، حيث يعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مساهمات الدول الفردية كمصدر للتمويل، مما يطرح بعض الشكوك في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقدرته على تطوير سياسات القانون البيئي الدولي.

ثانياً: افتقار برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى سلطة التنفيذ، وعدم قدرته على إلزام المخالفين لمبادئه البيئية، إذ يُنظر إليه في بعض الأوساط على أنه يفتقر إلى الأسنان.

ومع ذلك، على الرغم من هذه العوائق المتعلقة بالتمويل والإنفاذ، فإن إنجازات برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال هذه الفترة، لا سيما فيما يتعلق بتقييم ورصد البيئة العالمية والعمل كمحفز، كانت مهمة وملحوظة.

الفرع الرابع: مؤتمر ريو حول البيئة والتنمية

خلال السنوات العشرين بين ستوكهولم وريو، وصلت القضايا البيئية الدولية بالفعل إلى صدارة جدول أعمال المجتمع الدولي، فقد دخلت الدول في عدد كبير من الاتفاقيات البيئية الدولية التي

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.103

تضمنت التزامات قانونية ملزمة، ولا يزال الكثير منها ساري المفعول، ففي الثمانينيات ظهرت مشاكل بيئية جديدة لم يتم تصورها من قبل ، مثل تلوث الهواء بعيد المدى واستنفاد طبقة الأوزون، لذا أنشأت الاتفاقية العالمية لحماية طبقة الأوزون (فيينا ، 22 مارس 1985) وبروتوكولها (مونتريال ، 16 سبتمبر 1987) نظامًا دوليًا فعالًا لخفض مستويات المواد المستنفدة للأوزون، كما أدت الكارثة النووية غير المسبوقة في تشيرنوبيل ، 26 أبريل 1986 ، إلى زيادة الوعي بمخاطر محطات الطاقة النووية وأدت إلى اعتماد شبه فوري لاتفاقيتين ، الأولى تتطلب إخطارًا سريعًا بالحوادث النووية ، وتغطي الثانية المساعدة في حالة حادث نووي أو طارئ إشعاعي. انظر اتفاقية التبليغ المبكر عـــــن وقوع حادث نووي واتفاقية المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي (فيينا، 26 سبتمبر / أيلول 1986).

وعلى نفس القدر من الأهمية كان هناك تطوير مستمر للقانون غير الملزم من خلال عمل المنظمات الدولية، وكتابات الباحثين، والقضاء والتحكيم. ما أدى إلى ظهور مبادئ قانونية عامة بشأن البيئة الدولية، ومع ذلك، استمرت الصحة البيئية للكوكب – خاصة في البلدان النامية – في التدهور بمعدل ينذر بالخطر. أشار **موريس سترونج**، الأمين العام لمؤتمري ستوكهولم وريو: " على الرغم من التقدم الذي تم إحرازه في العديد من المجالات البيئية بعد ستوكهولم، إلا أنه كان له تأثير ضئيل على العلاقة بين البيئة والتنمية في سياسات وممارسات الحكومات وسياستها

الصناعية. والأكثر خطورة من ذلك هو حقيقة أن الظروف الأساسية التي تقود المخاطر على المستقبل البشري والتي تم تصورها في ستوكهولم لم تتغير بشكل جوهري في العقدين اللذين فصلا ستوكهولم عن ريو".

في عام 1983، صوتت الجمعية العامة لإنشاء اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، وهي هيئة مستقلة مرتبطة بمنظومة الأمم المتحدة ولكن تعمل خارجها، وتُعرف فيما بعد باسم لجنة برونتلاند Brundtland. وكان تفويضها هو تناول العلاقة بين حماية البيئة والتنمية الاقتصادية وصياغة مقترحات واقعية للتوفيق بين الموضوعين أو تحقيق التوازن بينهما؛ اقتراح أشكال جديدة من التعاون الدولي بشأن هذه القضايا للتأثير على السياسات في اتجاه التغييرات المطلوبة؛ ورفع مستويات الفهم والالتزام بالعمل لدى الأفراد والمنظمات، والشركات والحكومات[1].

وأكدت استنتاجات تقرير بروندتلاند على الحاجة إلى نهج متكامل لسياسات ومشاريع التنمية التي إذا كانت سليمة بيئياً، ينبغي أن تؤدي إلى تنمية اقتصادية مستدامة في كل من البلدان المتقدمة والنامية، وشدد التقرير على الحاجة إلى إعطاء أولوية أعلى لتوقع المشاكل والوقاية منها، وعرفت "التنمية المستدامة" على أنها تنمية تلبي أهداف البيئة والتنمية الحالية والمستقبلية وخلصت إلى أنه بدون تقاسم عادل لتكاليف وفوائد حماية البيئة داخل البلدان وفيما بينها، لا يمكن تحقيق العدالة الاجتماعية أو التنمية المستدامة[2].

[1] - Philippe Sands., et des autre., Op.Cit., p.39

[2] - Ibid., p.39

أدى تقرير بروندتلاند إلى قيام الأمم المتحدة بعقد مؤتمر عـــالمي ثانٍ حول البيئة في ريو دي جانيرو في الفترة من 3 إلى 14 يونيو 1992، للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لمؤتمر ستوكهولم، لمعالجة الانقسام بين الشمال والجنوب بين البيئة والتنمية. وقد اجتذب حضور دولي كبير– أين مثلت 172 دولة بحوالي 10000 مشارك، بما في ذلك 116 رئيس دولة وحكومة، أرسلت اليابان وحدها 300 مندوب. تم اعتماد ألف وأربعمائة منظمة غير حكومية بالإضافة إلى حضور ما يقرب من 9000 صحفي[1].

في نهاية المطاف، حقق مؤتمر ريو نجاحًا مذهلاً من حيث التوافق الدولي، أنتج ثلاث وثائـــق غير ملزمة – إعلان ريو، وخطة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، ومبادئ الغابات؛ كما أنشأ معاهدتين جديدتين ملزمتين – الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي؛ وأدى إلى تشكيل لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

أولا: إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

هو عبارة عن بيان قصير من 27 مبدأ، يعيد تأكيد إعلان ستوكهولم لعام 1972 ويسعى إلى البناء عليه، لكن نهجه وفلسفته مختلفان، المفهوم المركزي لإعلان ريو هو التنمية المستدامة، كما حددها تقرير Brundtland، الذي يدمج التنمية وحماية البيئة، المبدأ 4 مهم في هذا الصدد: فهو يؤكد أنه من أجل تحقيق التنمية المستدامة، يجب أن تشكل حماية البيئة جزءًا لا يتجزأ من عملية

[1] - Alexander Kiss and Dinah Shelton., Guide to international Environmental Law., Martinus Nijhoff Publishers., Leiden., Boston., 2007., p.39

التنمية ولا يمكن النظر إليها بمعزل عنها.

يحتوي إعلان ريو على عدة مبادئ ذات طابع قانوني لا لبس فيه، وإن كان عامًا. إنه يعزز بعض المبادئ القائمة ويعلن مبادئ جديدة. المبدأ 2، الذي يتعلق بالآثار العابرة للحدود للأنشطة، يعيد التأكيد على المبدأ 21 من إعلان ستوكهولم ولكنه يضيف كلمة "إنمائية". أعيد ذكر القواعد القانونية الأخرى الموجودة مسبقًا في تطوير القانون البيئي الدولي.

المبدأ 10، التأكيد على حقوق الإعلام والمشاركة وسبل الانتصاف؛ المبدأ 13، الذي يدعو إلى تطوير قواعد المسؤولية؛ والمبدآن 18 و19 اللذان يتطلبان إخطار الدول الأخرى بحالات الطوارئ والمشاريع التي قد تؤثر على بيئتها. تتضمن المبادئ الدولية الجديدة المبدأ الوقائي (المبدأ 15)، ومبدأ "الملوث يدفع" الذي يتطلب استيعاب التكاليف البيئية (المبدأ 16)، والمتطلبات العامة لتقييم الأثر البيئي للأنشطة المقترحة (المبدأ 17). يشدد المبدأ 11 على أهمية سن تشريعات بيئية فعالة، على الرغم من أنه يشير إلى أن المعايير التي تطبقها بعض البلدان قد لا تكون مناسبة للآخرين بسبب التكاليف الاقتصادية والاجتماعية التي ينطوي عليها ذلك[1].

هناك مبادئ أخرى في طبيعة المبادئ التوجيهية للسياسة، على الرغم من أن الخط الفاصل بين القانون والسياسة ليس واضحًا دائمًا. يمكن التمييز بين ثلاث مجموعات من أحكام السياسة. المجموعة الأولى تعرب عن اهتمامها بالتنمية والتخفيف من حدة الفقر داخل الدول. تتناول

[1] - Elli louka., international enverinmental law:fairness,effectiveness, and world order.,p.33

المجموعة الثانية من المبادئ النظام الاقتصادي العالمي والعلاقات التجارية. مجموعة أخيرة من المبادئ تتعلق بالمشاركة العامة. المبدأ 10 يعترف للأفراد بالحق في المعلومات والمشاركة والعلاجات في المسائل البيئية. تؤكد المبادئ من 20 إلى 22 على أهمية مشاركة النساء والشباب والشعوب الأصلية، لكن المصطلحات المستخدمة تظهر أن هذه الأحكام هي مبادئ توجيهية أكثر من القواعد القانونية[1].

تـــــم تصور إعلان ريو في الأصل على أنه " ميثاق الأرض"، الذي تمت صياغته على غرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، غير أن الدول النامية كانت غير مرتاحة بشأن عنوان "ميثاق الأرض"، الذي رأوا أنه يضع الكثير من التركيز على البيئة. ومن ثم تم تغيير العنوان إلى "إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية". وكان هناك جدل حول كل جانب من جوانب الوثيقة تركيزها ودقتها وصياغتها وحتى طولها. ردًا على تصريح لسفير الولايات المتحدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، روبرت رايان، بأن الولايات المتحدة تفضل نصًا قصيرًا يمكن طباعته على ملصق و "يستخدمه الأطفال في غرف نومهم"، مفاوض مجموعة الـ 77 قال إن العديد من الأطفال في البلدان النامية "ليس لديهم غرف نوم." ، في نهاية المطاف، تم اعتماد إعلان ريو بالإجماع من طرف 175 دولة، ويحتوي على ديباجة و27 مبدأ.

ثانيا: جدول أعمال القرن 21

[1]- Elli louka., Op.Cit., p.33

جدول أعمال القرن 21 هو "خطة عمل"، تتكون من 40 فصلاً مع 115 موضوع محدد ومفصل بدقة في حوالي 800 صفحة. لإدارة البيئة في القرن الحادي والعشرين، حيث يضع العديد من السياسات والخطط والبرامج والعمليات والتوجيهات للفاعلين في مجال البيئة على المستوى الدولي والوطني من أجل تنفيذ وتجسيد أهداف مؤتمر ريو على أرض الواقع[1].

وتشمل الخطة أربعة أجزاء رئيسية تتمثل في[2]:

– الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية (مثل الموائل، والصحة، والديموغرافيا، والاستهلاك، وأنماط الإنتاج).

– لحفاظ على الموارد وإدارتها (مثل الغلاف الجوي، والغابات، والمياه، والنفايات، والمنتجات الكيميائية).

– تعزيز دور المنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الاجتماعية، مثل النقابات العمالية، والنساء، والشباب.

– تدابير التنفيذ (مثل التمويل، والمؤسسات).

ثالثا: لجنة التنمية المستدامة

بعد ريو، وفي عام 1992، ووفقًا لتفويضها في جدول أعمال القرن 21 ، أنشأت الجمعية العامة

[1] - Roland Séroussi., Droit international de l’environnement., DUNOD., 5 edition., 2011., p.133

[2] - Alexander Kiss and Dinah Shelton.,Op.Cit.,p.40

والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة .(CSD) لجنة التنمية المستدامة تضم ممثلين عن ثلاث وخمسين دولة ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل، وعلى أساس التمثيل على مستوى عالٍ بما في ذلك المشاركة الوزارية، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمراقبون الآخرون للأمم المتحدة قادرون على المشاركة كمراقبين، وتشارك المنظمات الدولية (بما في ذلك المفوضية الأوروبية) لمساعدة وتقديم المشورة للمفوضية في وظائف الأداء؛ والمنظمات غير الحكومية التي تحمل بالفعل اسم "المشاركة الفعالة" في عمل المفوضية والمساهمة في مداولاتها. نيويورك وتجتمع سنويًا في نيويورك. وتقدم المفوضية توصيات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن خلاله إلى الجمعية العامة. أهداف اللجنة هي[1] :

– ضمان المتابعة الفعالة لـ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

– تعزيز التعاون الدولي والوطني في القدرات الحكومية المشتركة على اتخاذ القرار من أجل التكامل في قضايا البيئة والتنمية،

–دراسة التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن 21 على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، مسترشدين بشكل كامل بمبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وغيرها من المجالات من أجل تحقيق التنمية المستدامة

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., pp.121,122

– لجنة التنمية المستدامة هي هيئة الأمم المتحدة المسؤولة في المقام الأول عن قضايا التنمية المستدامة والوظائف البيئية التي تم تعدادها.

– النظر في المعلومات المقدمة من الحكومات، بما في ذلك المراسلات الدورية أو التقارير.

– للنظر في المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقيات البيئية، والتي تقدمها مؤتمرات الأطراف ذات الصلة؛ وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن 21 يمكن للمفوضية "تلقي وتحليل المدخلات ذات الصلة من المنظمات غير الحكومية المختصة"، وهي وظيفة تمثل حلاً وسطًا بين تلك الدول التي سعت إلى حرمان المنظمات غير الحكومية من أي دور في أنشطة اللجنة، وتلك الدول التي تصورت قيام المنظمات غير الحكومية بتقديم معلومات منتظمة، وحتى الشكاوى، على غرار الإجراءات التي وضعتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة[1] .

من الناحية العملية، يتم تنظيم مشاركة الجهات الفاعلة غير الحكومية حول فئات "المجموعات الرئيسية" المعترف بها في القسم الثالث من جدول أعمال 21. أن تكون منفتحة وشفافة ومتاحة للجهات الفاعلة غير الحكومية. وتشمل الوظائف الأخرى للجنة ما يلي[2]:

– استعراض التقدم المحرز نحو هدف الأمم المتحدة المتمثل في تخصيص 0.7 في المائة من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المتقدمة للمساعدة الإنمائية الرسمية.

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., pp.123
[2] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit.,p.64

– مراجعة مدى كفاية التمويل والآليات.

– تعزيز الحوار مع المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى خارج منظومة الأمم المتحدة.

–النظر في نتائج مراجعات الأمين العام لجميع توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

قسمت لجنة التنمية المستدامة برنامج عملها إلى ثلاثة مجالات[1]:

الأول: الموارد والآليات المالية، ونقل التكنولوجيا والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات.

والثاني: يستعرض تنفيذ جدول أعمال القرن 21، مع مراعاة التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقيات البيئية ذات الصلة.

والثالث: هو اجتماع رفيع المستوى للنظر في تنفيذ جدول أعمال القرن الحادي والعشرين للتكامل، للنظر في قضايا السياسات الناشئة، ولتوفير الزخم السياسي اللازم لتنفيذ قرارات والتزامات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. فصول من جدول أعمال القرن 21 ، وتتناول الموضوعات التالية[2]:

–العناصر الحاسمة للاستدامة؛ الموارد والآليات المالية؛

–التعليم والعلوم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيًا والتعاون وبناء القدرات؛

–هياكل صنع القرار؛

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit.,p.63
[2] - Ibid., p.64

- أدوار المجموعات الرئيسية؛

- الصحة والإنسان المستوطنة والمياه العذبة؛

- الأراضي والتصحر والغابات والتنوع البيولوجي؛

- الغلاف الجوي والمحيطات وجميع أنواع البحار؛

- المواد الكيميائية السامة والنفايات الخطرة

وفي إطار برنامج العمل المواضيعي متعدد السنوات، تقوم لجنة التنمية المستدامة سنويًا بمراجعة الجوانب المختلفة لهذه المجموعات، على أساس المعلومات المقدمة من الحكومات في شكل بلاغات دورية أو تقارير وطنية. تستخدم هذه التقارير من قبل هذه التقارير التحليلية السكرتارية أو التحليلية التي تتألف من تقرير استعراضي سنوي عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن 21، وتقارير مواضيعية تتوافق مع المجموعات القطاعية لجدول أعمال الـــقرن 21 وفقًا لبرنامج العمل متعدد السنوات. تشمل المعلومات المقدمة من الحكومات ما يلي[1]:

السياسات والتدابير المعتمدة لتحقيق أهداف جدول أعمال القرن 21؛ الآليات المؤسسية لمعالجة قضايا التنمية المستدامة؛ تقييمات التقدم المحرز حتى الآن؛ التدابير المتخذة والتقدم المحرز للوصول إلى أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة وأنماط الحياة، ومكافحة الفقر والحد من النمو

[1]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit.,p. 64

السكاني؛ تأثير الإجراءات البيئية على الاقتصاد الوطني. الخبرة المكتسبة والتقدم في الاستراتيجية لتحسين الظروف الاجتماعية والاستدامة البيئية؛ المشكلات والقيود المحددة التي تمت مواجهتها؛ التأثير السلبي على التنمية المستدامة للسياسات المقيدة للتجارة والمشوهة، والتدابير والتقدم المحرز في البيئة التقليدية التي تدعم بعضها البعض؛ تقييمات القدرات؛ تقييم احتياجات وأولويات المساعدة الخارجية؛ تنفيذ التزامات جدول أعمال القرن 21 المتعلقة بالمالية؛ تقييمات فعالية أنشطة ومشاريع المنظمات الدولية؛ وأنشطة البيئة والتنمية الأخرى ذات الصلة.

الفرع الخامس: ما بعد ريو إلى ريو(1992–2012)

في محاولة للبناء على نجاح مؤتمر ريو عام 1992، عقدت الأمم المتحدة اجتماعات عديدة لمراجعة وتحفيز التقدم في البيئة والتنمية المستدامة، تشمل الاجتماعات الرئيسية الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1997 بعد خمس سنوات من مؤتمر ريو (يطلق عليها اسم "ريو + 5") ، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002 في جوهانسبرغ ، جنوب أفريقيا ("ريو + 10") ، ومؤتمر الأمم المتحدة لعام 2012 بشأن التنمية المستدامة، التي عقدت مرة أخرى بشكل رمزي في ريو دي جانيرو ("ريو +20").

أولا: مؤتمر ريو +5:

حددت الدورة الخاصة لمؤتمر ريو+5 برنامج عمل للجنة التنمية المستدامة للفترة 1998–2002، حيث كانت القضايا الرئيسية هي الفقر وأنماط الاستهلاك والإنتاج. في البداية، ركزت لجنة التنمية

المستدامة على الطاقة من أجل التنمية المستدامة، وحماية الغلاف الجوي، والنقل، والمعلومات اللازمة لاتخاذ القرار والمشاركة، والتعاون الدولي من أجل بيئة مواتية. بالإضافة إلى ذلك، عملت لجنة التنمية المستدامة كلجنة تحضيرية لقمة جوهانسبرغ العالمية للتنمية المستدامة لعام 2002 وبالتالي كانت مسؤولة عن خطة التنفيذ الخاصة بالقمة[1].

ثانيا: مؤتمر ريو +10

وقد دفع مؤتمر "ريو+10" لجنة التنمية المستدامة إلى تبني نهج جديد . برنامج عمل متعدد السنوات للفترة 2004–2017، يتألف من "دورات تنفيذ" موجهة نحو العمل مدتها سنتان، مع "دورة مراجعة" في السنة الأولى و"دورة سياسات" في السنة الثانية. وتخصص كل دورة مدتها سنتان لمجموعة مواضيعية من القضايا، حيث يقضي العام الأول في مراجعة التقدم المحرز في تنفيذ التنمية المستدامة وتحديد العقبات، ويقضي العام الثاني في التخطيط للتدابير الرامية إلى تسريع التنفيذ في أجندة 21. وفي تقريرها، برنامج مواصلة تنفيذ أجندة 21، أقرت الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة بتحقيق بعض النتائج الإيجابية، بما في ذلك اعتماد معاهدات جديدة، ولكنها ذكرت أن "الاتجاهات العامة للتنمية المستدامة أسوأ اليوم مما كانت عليه في عام 1992". وفي عام 2000، في نهاية قمة الألفية في نيويورك، اعتمد 192 من زعماء العالم بالإجماع إعلان الأمم المتحدة للألفية، وهو بيان للقيم والمبادئ والأهداف المشتركة في مجالات

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., pp.124,125

مثل السلام والأمن، والقضاء على الفقر، وقد انبثقت الأهداف الإنمائية للألفية من هذا الإعلان مع التركيز على القضاء على الفقر، ومكافحة الأمراض، والشراكة العالمية من أجل التنميـــــــة والاستدامة البيئية[1].

ثالثا: مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002 في جوهانسبرغ

في عام 2002 اجتمع المجتمع الدولي مرة أخرى في الذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر ريو، وهذه المرة في جوهانسبرج بجنوب أفريقيا، لحضور القمة العالمية للتنمية المستدامة. ومنذ مؤتمر ريو، تفاقمت حدة الفقر، وتفاقم التدهور البيئي، واستمرت أنماط التنمية غير المستدامة. وكان هدف مؤتمر جوهانسبرج أن يتبنى زعماء العالم خطوات ملموسة ويحددوا أهدافاً قابلة للقياس من أجل تنفيذ أجندة القرن الحادي والعشرين على نحو أفضل. وقد صرح كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، بأن المؤتمر كان فرصة لتجديد السعي إلى بناء مستقبل أكثر استدامة. وكان من المقرر أن يتجاوز مؤتمر جوهانسبرج المناقشة وينتقل إلى العمل والنتائج، على عكس أجندة القرن الحادي والعشرين، من خلال وضع الأهداف والجداول الزمنية. وأعادت القمة التأكيد على إعلان ريو وأجندة القرن الحادي والعشرين، وأصدرت وثيقتين جديدتين[2]: إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة وخطة جوهانسبرج للتنفيذ، ولكن كلاً منهما عبارة عن أدوات قانونية غير ملزمة قانوناً.

---

[1]- Anita M. Halvorssen., "The origin and development of international environmental law "., in in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013., pp. 619.620

[2]- Ibid., p. 620

وقد أكدت العديد من الأهداف على الأهداف الإنمائية للألفية التي تم تحديدها في عام 2000، ولكن الحكومات التزمت أيضاً بتوسيع نطاق الوصول إلى المياه الآمنة والصرف الصحي المناسب (بحلول عام 2015) وخدمات الطاقة النظيفة الحديثة، فضلاً عن عكس اتجاه تدهور النظم الإيكولوجية من خلال استعادة مصائد الأسماك (بحلول عام 2015)، والحد من قطع الأشجار غير القانوني والحد من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية السامة. وعلاوة على ذلك، تم الاتفاق على أكثر من 200 شراكة تطوعية في جوهانسبرغ من قبل الحكومات والمنظمات غير الحكومية والشركات للمساهمة في تنفيذ أجندة 21 وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ من خلال مشاريع محددة[1].

وفيمايلي سنركر على مسألة مهمة تتعلق بإصلاحات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للقرن الجديد خلال التسعينيات

رابعا: إصلاحات برنامج الأمم المتحدة للبيئة للقرن الجديد خلال التسعينيات

تابع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولايته كهيئة رئيسية للأمم المتحدة في المجال البيئي. لكن قرب نهاية العقد وبداية الألفية الجديدة، بدأت تطرح التساؤلات حول دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعد إنشاء لجنة التنمية المستدامة، والمخاوف بشأن إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيكله المؤسسي. واستجابة لذلك، نقح "إعلان نيروبي" الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة

[1]- Anita M. Halvorssen., Op.Cit., p.620

للبيئة، اختصاص برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال تحديد المهامه، بعد ذلك، اعتمد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعلان مالمو لعام 2000، الذي حدد التحديات البيئية الرئيسية للقرن الحادي والعشرين، وأشار إلى الطرق التي يمكن للمجتمع الدولي أن يتصدى بها هـــــذه التحديات[1].

وقد استجاب برنامج الأمم المتحدة للبيئة لإعلاني نيروبي ومالمو من خلال تطوير نهج وظيفي جديد. حيث وضح المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تقريره عن برنامج عمل المنظمة المقترح لفترة السنتين 2002–2003، التركيز "الوظيفي" الجديد المكون من سبعة أجزاء: – التقييم البيئي والإنذار المبكر، وضع السياسات البيئية، تنفيذ السياسات، التعاون والتمثيل الإقليميين ، بناء الدعم المتبادل ، التناسق وزيادة الفعالية بين الاتفاقيات والاتصالات والإعلام، إلى جانب البرنامج الفرعي المتعلق بالتكنولوجيا والصناعة والاقتصاد[2].

في الختام يمكن القول أن قائمة مجالات التركيز والوظائف والمهام الواقعة تحت سلطة برنامج البيئة مذهلة. لذلك يتطلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة قدراً هائلاً من الدعم من منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء. ولكن كما هو الحال مع لجنة التنمية المستدامة، فإن الدعم السياسي

[1] - للمزيد من المعلومات حول مدى نجاح برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحقيق إحدى وظائفه الرئيسية أنظر:
- Steinar Andresen and Kristin Rosental.," The role of the united nation environment programme in the coordination of multilateral environmental agreements.", in International Organization in Global environmental governance., edited by Frank Biermann., et des auter., Routledge Resarch in environmental polities., p.133,134

[2] - Ibid., p.135

لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتضاءل شيئا فشيئا. رغم أنه، يتمتع بصورة إيجابية بشكل عام لدى المجتمع الدولي، ولم يتعرض لانتقادات واسعة النطاق كما هو الحال مع وكالات أخرى للأمم المتحدة.

الفرع السادس: المؤتمرات المتعلقة بتغير المناخ بعد 2015

في كل عام، تجتمع الدول الأعضاء في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لقياس التقدم المحرز والتفاوض بشأن الاستجابات المتعددة الأطراف لتغير المناخ. يوجد اليوم 198 دولة طرف في الاتفاقية[1].

إن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هي معاهدة متعددة الأطراف تم اعتمادها في عام 1992، بعد وقت قصير من إصدار الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لتقرير التقييم الأول في عام 1990، لتثبيت تركيزات الغازات الدفيئة "عند مستوى من شأنه منع التدخل البشري (من صنع الإنسان) الخطير في النظام المناخي[2]."

وفرت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ منذ دخولها حيز التنفيذ في عام 1994 الأساس للمفاوضات الدولية بشأن المناخ، بما في ذلك الاتفاقيات التاريخية مثل بروتوكول كيوتو (1997) واتفاق باريس.(2015)

[1] - للإطلاع على المؤتمرات المنعقدة حول تغير المناخ، أنظر الموقع الالكتروني التالي:
- https://www.un.org/ar/climatechange/un-climate-conferences
[2] - voir : - https://www.un.org/ar/climatechange/un-climate-conferences

عُقدت الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف (COP) في برلين، ألمانيا، عام 1995. وستنعقد **الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في نهاية عام 2023 في دبي، الإمارات العربية المتحدة .** ستتضمن الحصيلة العالمية الأولى، حيث تقوم الدول بتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المحددة في اتفاق باريس ورسم مسار العمل[1].

يتم تحديد البلد المضيف لمؤتمر الأطراف عادة بالتناوب بين المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة (أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأوروبا الغربية وغيرها)، ويحدد أعضاء المجموعة الإقليمية أي بلد من منطقتهم سيقدم عرضاً لاستضافة المؤتمر[2].

أنشأت مؤتمرات الأطراف معالم عالمية لحركة المناخ، حيث وضعت المعايير ودفعت العمل، بما في ذلك ما يتعلق بالحد من انبعاثات الكربون، وتسريع التحول العالمي في مجال الطاقة، ومساعدة البلدان على التكيف وبناء القدرة على مجابهة القضايا المناخية المتفاقمة. تلعب مؤتمرات الأطراف دورا حاسما في جمع الحكومات معًا مع حشد القطاع الخاص والمجتمع المدني وقطاع الصناعة والأفراد أيضًا لمعالجة أزمة المناخ.

– في عام 2021، جمع مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، في غلاسكو بالمملكة المتحدة 120 من قادة العالم وأكثر من 40,000 مشارك مسجل

[1] - https://www.un.org/ar/climatechange/un-climate-conferences
[2]- Ibid

لمناقشة جميع جوانب تغير المناخ مثل العلم، والحلول، والإرادة السياسية للعمل، والمؤشرات الواضحة للعمل المناخي. اعتمدت الدول ميثاق غلاسكو للمناخ، وهو عبارة عن حزمة من القرارات، بما في ذلك تعزيز الجهود لبناء القدرة على التكيف مع تغير المناخ، والحد من انبعاثات الغازات الدفيئة وتوفير التمويل اللازم لكليهما.

– في عام 2022، اختتم مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ، الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، في شرم الشيخ، مصر باعتماد خطة شرم الشيخ للتنفيذ، التي أنشأت صندوقا مخصصا للخسائر والأضرار، محافظة على النية الواضحة للإبقاء على الاحترار العالمي عند مستوى لا يزيد عن 1.5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، مع التركيز على مساءلة الشركات التجارية والمؤسسات، وإيجاد سبل لتعبئة المزيد من الدعم المالي للبلدان النامية، وتسليط الاهتمام على العمل بدل الوعود[1].

– مؤتمر قمة الطموح المناخي في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في 20 أيلول/ سبتمبر 2023، تمثل القمة معلمًا سياسيًا هامًا لإثبات وجود إرادة عالمية جماعية لتسريع وتيرة وحجم الانتقال العادل إلى اقتصاد عالمي أكثر إنصافًا قائم على الطاقة المتجددة وقادر على تحمل تغير المناخ.، سيتم تنفيذ تصميم القمة ونتائجها على ثلاثة مسارات متميزة ومترابطة للتعجيل، وهي الطموح والمصداقية والتنفيذ[2].

[1] - https://www.un.org/ar/climatechange/un-climate-conferences
[2] - Ibid

المبحث الثاني: مصادر ومبادئ القانون الدولي للبيئة

تعتبر مصادر القانون الدولي للبيئة باعتباره فرع من فروع القانون الدولي، هـــــي نفسها مصادر القانون الدولي الوارد ذكرها في نص المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، والتي يمكن تقسيمها الى مصادر رسمية وأخرى احتياطية، وهي تعد بمثابة مصادر تقليدية للقـــــانون الدولي للبيئة **(المطلب الأول)**.

غير القانون الدولي للبيئة وبالنظر للخصائص التي تميزه عن بقية فروع القانون الدولي الأخرى من جهة، إضافة الى خصوصية المواضيع التي يتناولها في إطار حماية البيئة عموما والحد من استنزاف الموارد الطبيعية والتلوث البيئي، من جهة أخرى، فقد ظهرت مصادر حديثة تتماشى مع الخصائص والمواضيع للقانون الدولي البيئي، تتمثل في القرارات الدولية واعلانات المبادئ التي تبنتها المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة، والتي يمكن اعتبارها بمثابة مصادر مستحدثة للقانون الدولي البيئي **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول: المصادر التقليدية للقانون الدولي للبيئة

هي الوارد ذكرها في نص المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، والتي يمكن تقسيمها الى مصادر رسمية و أخرى احتياطية على النحو التالي:

الفرع الأول: المصادر الرسمية

تتمثل في: الاتفاقيات الدولية، العرف الدولي، المبادئ العامة للقانون

أولا: الاتفاقيات الدولية International Treaties

وفقا للمادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، فإن الاتفاقيات الدولية تعد المصدر الرسمي و الرئيسي الأول لقواعد القانون الدولي للبيئة، وتعتبر اليوم مصدر معظم الالتزامات القانونية الدولية[1]، ولعل ذلك يرجع في المقال الأول إلى صيغتها المكتوبة التي تسمح للأطراف المعنية بها الرجوع الى أحكامها متى دعت الحاجة لذلك فهـــي تفرض على الدول الأطراف نوعا من الالتزام ولو حتى من جانب نظري.

وقد احتلت الاتفاقيات الدولية هذه المكانة المهيمنة ضمن مصادر القانون الدولي عموما ومنها القانون الدولي لبيئة، منذ الحرب العالمية الثانية أين أبرمت الدول بعد مفاوضات بينها عددا كبيرا من الاتفاقيات الدولية، شكلت تغيرا مهما في المجتمع الدولي المحكوم سابقا إلى حد كبير بقواعد العرف الدولي غير المكتوب[2].

وتعرف الاتفاقيات الدولية بموجب الفقرة الأولى من المادة الثانية من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 على أنها: " اتفاق دولي يبرم بين الدول في صيغته المكتوبة سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتا متصلتان أو أكثر ومهما كانت التسمية "، بغض النظر عن ما يؤخذ على هذا

[1]- Alexander Kiss and Dinah Shelton., Guide to international Environmental Law., Martinus Nijhoff Publishers., Leiden., Boston., 2007., p. 04.

[2]- Timo Koivurovo., introduction to international environmental law., Routlage., New York., 2014., p.62.

التعريف[1]، فإن الاتفاقيات الدولية أو ما يمكن أن يسمى بالميثاق أو معاهدة أو البروتوكول أو عهد ...، لا مشاحة في المصطلح لأن المعنى واحد، قد تكون ثنائية (بين دولتين) Bilateral، أو متعددة الأطراف(بين عدة دول) Multilateral، وينظر عادة إلى هذه الأخيرة على أنها تساهم في إنشاء قواعد اتفاقية دولية، لذا فهي تسمى شارعة أي أنها لها أثر تشريعي، في حين ينظر إلى الاتفاقيات الثنائية كما ينظر للعقد في القانون الداخلي لأن أثرها يقتصر على طرفيها فقط[2].

ورغم هذا لا يمكن أن ننقص أبدا من قيمة الاتفاقيات الثنائية، فحتى مطلع القرن العشرين كانت جميع المعاهدات تقريبا ثنائية، وتتعلق معظمهما بالحدود و العلاقات الديبلوماسية و أعالي البحار و المياه العذبة و التجارة و تسليم المجرمين[3]، إذ تشير الاحصائيات وفق قاعدة بيانات رقمية أن عدد الاتفاقيات الثنائية في مجال القانون الدولي للبيئة بلغ نحو 1500 اتفاقية، وفي المقابل بلغ عدد الاتفاقيات الشارعة 1000 اتفاقية، ما مجموعه 2500 اتفاقية وهو ما يفوق بعض فروع القانون الدولي الأخرى[4].

أن هذا العدد الكبير من الاتفاقيات الدولية في مجال القانون الدولي البيئي، يصعب الى حد ما

---

[1]- يغفل التعريف جميع الاتفاقيات الدولية التي تكون المنظمات الدولية سواء كانت حكومية أو غير حكومية طرفا فيها، ويقتصر فقط على الاتفاقيات التي تبرمها الدول، ولعل ذلك يرجع الى أن الاتفاقيات التي تبرمها المنظمات الدولية تحكمها اتفاقية منفصلة هي اتفاقية فيينا لعام 1985. أنظر:

- Alexander Kiss and Dinah Shelton., op.cit., p.04

[2]- Elli Louka., international environmental law., Combridge university press., New York., 2006., p.21

[3]- Alexander Kiss and Dinah Shelton., Op.Cit., p.04.

[4]- Timo Koivurovo., Op.Cit., p.85.

ذكره كله، لكن ما يدرك كله لا يترك جله، فمن المفيد أن نقدم بعض الأمثلة عن اتفاقيات دولية تتعلق بأربعة عناصر بيئية تتمحور حولها معظم الاتفاقيات الدولية في مجال القانـــــون الدولي البيئي وهي البحر، التنوع البيئي، الغلاف الجوي، والمجاري المائية، نصوغها على سبيل المثال على النحو التالي[1]:

أ- اتفاقيات متعلقة بالغلاف الجوي:

مثل:

- اتفاقية التلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود 13 نوفمبر 1979.
- بروتوكول اتفاقية 1975 للتلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود بشأن زيادة خفض انبعاث الكبريت 14 يونيو 1994،
- اتفاقية طبقة الأوزون 22 مارس 1985،
- بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون 16 سبتمبر 1987،
- اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ 09 ماي 1992،
- بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشــأن بشأن تغير المناخ 11 ديسمبر 1999.

[1] -للمزيد من المعلومات حول هذه الاتفاقيات أنظر:

- Philippe Sands and Paolo Galizzi., Documents in international Environmental Law., second edition., Cambridge University press.

ب- اتفاقيات متعلقة بالبحر:

نذكر منها:

- اتفاقية لندن لمنع التلوث البحري الناجم عن اغراق النفايات ومواد أخرى 29 ديسمبر 1972 - والبروتوكول المتعلق بها لعام 1996،

- الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن 02 نوفمبر 1973 و البروتوكولها 17 فيفري 1978،

- اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 10 ديسمبر 1982،

- اتفاقية بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الارتحال 14 ديسمبر 1995.

ج- التنوع البيولوجي:

مثل:

- الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان 02 ديسمبر 1946،

- اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية خاصة باعتبارها موطنا للطيور المائية 02 فيفري 1971،

- اتفاقية حماية التراث العالمي والطبيعي 16 نوفمبر 1972.

- اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض 03 مارس 1973.

- اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية 23 يونيو 1979.

- اتفاقية التنوع البيولوجي 05 يونيو 1992.

- بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي 29 جانفي 2000.

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني الجفاف الشديد و/أو التصحر لاسيما في إفريقيا 17 يونيو 1994.

د- المجاري المائية:

نذكر منها:

- اتفاقية حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية 17 مارس 1992، بروتوكولها المتعلق بها 17 يونيو 1999،

- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون الاستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية الدولية 21 ماي 1997.

وكان لظهور المعاهدات كمصدر رئيسي للقانون البيئي الدولي تداعيات عميقة، لقد مكنت من تطوير التزامات بيئية جديدة للدول، وقننت ووضحت القانون الدولي العرفي، وسلطت الضوء على وجود مصالح بيئية دولية جماعية، أنشأت كيانات (أجهزة) إشرافية دولية، ووسعت من دور المجتمع المدني في القانون البيئي الدولي، لا سيما المنظمات غير الحكومية والشركات متعددة الجنسيات (MNEs)، ومن المميزات الرئيسية للمعاهدات البيئية مايلي[1]:

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.10

(1) أنها تؤكد على تدابير التنفيذ الوطنية التي تتخذها الدول الأطراف.

(2) أنها تنشأ آليات إشراف دولية لمراجعة امتثال الدول الأطراف.

(3) تضع إجراءات مبسطة لتمكين التعديل السريع للمعاهدات.

(4) استخدام خطط العمل لاتخاذ مزيد من التدابير.

(5) إنشاء مؤسسات جديدة أو استخدام المؤسسات الموجودة بالفعل لتعزيز التعاون المستمر.

(6) استخدام الاتفاقات الإطارية.

(7) استخدام أحكام مترابطة أو مرجعية من صكوك بيئية الأخرى.

ومع ذلك، فإن الاعتماد على المعاهدات لبناء القانون الدولي للبيئة تتخلله عدة سلبيات[1]:

1- يتم التفاوض على المعاهدات على أساس كل حالة على حدى بحيث يعالج معظمها القضايا الضيقة نسبيًا أو الخاصة بالموقع أو المشكلات المحددة، قد يركز هذا النهج المجزأ فقط على نهر معين (دون تغطية نظامه الإيكولوجي بالكامل أو حتى جميع روافده)، أو فقط على بعض أنواع الحياة البرية، أو قائمة محدودة من الملوثات الكيميائية.

2- يعد التفاوض على المعاهدة والتصديق عليها عملية بطيئة ومرهقة.

3- تميل المفاوضات غالبًا إلى إنتاج الحلول ذات القاسم المشترك الأقل من أجل تعظيم عدد الدول التي ستوقع وتصادق عليها؛ وهذا يعني في كثير من الأحيان إما أحكام ضعيفة أو معاهدة

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.11

"إطارية" مع تأجيل القرارات الصعبة لمفاوضات البروتوكول اللاحقة.

4- يعد تنفيذ المعاهدة دائمًا مصدر قلق كبير وغير مؤكد؛ يمكن أن يتعثر الامتثال بسهـولة إذا كانت المعاهدة تفتقر إلى:

(أ) تصديق واسع النطاق،

(ب) دعم كل من الدول المتقدمة والنامية،

(ج) هيكل مؤسسي مرموق أو إشرافي،

(د) نظام فعال للحوافز والإكراه،

(هـ) آلية إلزامية وفعالة لحل النزاعات.

5- تُلزم المعاهدات عموماً الأطراف فقط، مما يجعل من الصعب للغاية تحقيق حلول عالمية.

ثانيا: العرف الدولي

يعد العرف مصدرا رسميا غير مكتوب لقواعد القانون الدولي العام، جاء ذكره نظرا لأهميته في المقام الثاني بعد الاتفاقيات الدولية، حيث عبرت عليه المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بنصها على مايلي: " العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال."، وعليه فإن العرف الدولي كما هو الحال عليه في التشريعات الداخلية، يتطلب فيه توافر ركنين أساسيين هما:

- ركن مادي: يتمثل في تكرار الدول للممارسة دولية ما بصفة منتظمة و مضطردة.

– ركن معنوي: تولد شعور دولي بإلزامية ذلك السلوك.

وبالتالي حتى تتحول ممارسة الدولية ما الى قانون عرفي، يجب أن تكون متسقة نسبيا وواسعة الانتشار بين الدول، التي يجب أن يتولد لديها شعور بإلزامية ذلك السلوك كالتزام قانوني وليس من باب المجاملة ولا الديبلوماسية، ويمكن إثبات هذه المسائل أي مدى توفر القانون العرفي من عدمه، عن طريق أحكام المحاكم سواء دولية أو وطنية، وكذا الكتب والمقالات العلمية التي يمكن أن يستأنس بها في هذا المجال[1].لأجل ذلك نجد أن قواعد القانون العرفي دوراً ثانوياً في القانون البيئي الدولي، على الرغم من أنها يمكن أن تنشئ التزامات ملزمة للدول وغيرها من أعضاء المجتمع الدولي ويمكن الاعتماد عليها في تدوين الالتزامات في المعاهدات وغيرها من القوانين الملزمة[2].

ويمكن أن نصوغ مثال عن عرف دولي يتعلق بالجرف القاري، عندما أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية بصفتها أحد المنتصرين في الحرب العالمية الثانية إعلان ترومان لعام 1945، الذي أعلنت بموجبه سيطرتها على الموارد الطبيعية لقاع البحر في المناطق المتاخمة لساحلها، اتبعت دول ساحلية أخرى نفس هذا النهج، ومع مرور الوقت، أصبح لجميع الدول الساحلية جرف قاري كحق يقرره العرف الدولي، ليتم فيما بعد تسجيل هذا الحق في اتفاقية 1958 المتعلقة بالجرف

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.11.

[2]- Philippe Sands., Principles of international Environmental Law., Combridge University press., Second edition., p.143.

القاري[1].

وعلى عكس المعاهدات، لا يتطلب العرف الدولي المصادقة الإيجابية من الدولة ليصبح ملزما لها، وهي ميزة خاصة في تطوير القانون البيئي، حيث قد يكون من السهل تحقيق الإذعان أكثر من الاتفاق الصريح. كما يعد العرف مفيدًا أيضًا من حيث أنه يتجنب التأخير والمتطلبات الإجرائية بين الدول الذي تتطلبه المعاهدات، خصوصا بوجود مؤسسات تعمل على تقنين أو بلورة العرف، مثل المحاكم، ولجان التحكيم، وإعادة صياغة القانون، و "مراكز الفكر" الدولية مثل لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة (ILC)، وجمعية القانون الدولي (ILA)، ومعهد القانون الدولي (IIL). ومع ذلك، بشكل عام، للعرف عيوب أكثر من المزايا في القانون البيئي[2]:

1- من حيث الشكل- فهو غير مكتوب - يخلق شكوكًا هائلة وفتحات للنزاع.

2- من الصعب للغاية تلبية متطلبات الممارسة الواسعة النطاق، مع ما يقرب من 200 دولة في العالم. غالبًا ما تكون الاختلافات الاقتصادية والدينية والثقافية وغيرها بين الدول المتقدمة والنامية، كافية لمنع تشكيل عرف مشترك.

3- لا ينشئ العرف هياكل مؤسسية دولية لمتابعة المشاكل التي يحلها بشكل منهجي ومتسق.

4- يتعامل العرف مع المشكلات بطريقة مجزأة، فهو عير كافي لمواجهة الطبيعة المعقدة والمترابطة لمعظم المشكلات البيئية، التي تتطلب حلول شاملة ومتكاملة.

---

[1]- Timo Koivurovo., Op.Cit., p.76.

[2] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.12

عموما يمكن القول أنه قد تم تقنين عدد من القواعد الدولية العرفية القديمة، مثل " حرية البحار"، وولاية الدول الساحلية على البحر الإقليمي، وحق المرور البريء. كما تم الاتفاق على أن العديد من القواعد الجديدة أصبحت "عرفًا " وبالتالي تستحق التدوين، بما في ذلك وجود " منطقة اقتصادية خالصة " بين البحر الإقليمي وأعالي البحار والتزام الدول بالحفاظ على البيئة البحرية ومنع التلوث البحري. وتجدر الإشارة، إلى أن ما يعرف ب: " القانون غير الملزم" – أي قرارات المنظمات الحكومية الدولية، والإعلانات، وخطط العمل، وما شابه ذلك – لها دور إيجابي في خلق العرف؛ في كثير من الأحيان، يمكن أن تصبح دليلًا داعمًا لكل من عنصر الممارسة والاعتقاد بالإلــزام التي يتطلبها القانون العرفي[1].

ثالثا: المبادئ العامة للقانون

ويقصد بها كل المبادئ القانونية المتعارف عليها في النظم القانونية الداخلية للدول أعضاء المجتمع الدولي، ولا شك ان المبادئ العامة للقانون تشكل مبادئ عرفية عامة وملزمة في المجال البيئي، وقد ظهرت عدة مبادئ في هذا المجال، كمبدأ الاستخدام غير الضار للإقليم، حيث يصلح هذا المبدأ ليكون أساسا للمسؤولية الدولية الناتجة عن التلوث بالنفايات الخطيرة[2]، فالرأي الأكثر قبولاً اليوم هو أن مبادئ العامة القانون يمكن أن تتطور من مبادئ الأنظمة القانونية

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.13

[2]- صالح محمود بدر الدين، المسؤولية عن نقل النفايات الخطرة في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 1

المحلية المعترف بها على نطاق واسع عبر أنواع مختلفة من الأنظمة القانونية (مثل القانون العام، والقانون المدني، والقانون الديني) في قارات متعددة[1].

وقد أثبتت المبادئ العامة للقانون أنها تساهم أيضا في القانون البيئي وقد يكون لديها إمكانات كبيرة للقيام بذلك في المستقبل. هذه فئة كمصدر من مصادر القانون الدولي، أثارت ضدها عدة تساؤلات فقهية حول ماهيتها؟ كيفية تطورها؟ ربما يكون الرأي الأكثر قبولًا هو أن المبادئ العامة تتطور عندما تلتزم النظم القانونية الوطنية في جميع أنحاء العالم بمبادئ معينة، بمعنى أنـــها تتكون عندما توجد في معظم النظم القانونية الوطنية والتشريعات الداخلية للدول[2].

وبهذه الطريقة، يصبح القانون الوطني مكان الميلاد وأرض الاختبار للقواعد القانونية الدولية الجديدة، وينمو القانون الدولي من خلال تبني تلك القواعد التي تظهر وتجد اعتمادًا واسع النطاق لها من قبل الأنظمة القانونية الوطنية للدول، ورغم أن اعتمدت المحكمة العدل الدولية نادرا ما تعتمد على المبادئ العامة، إلا أن المحاكم الدولية الأخرى، مثل محكمة العدل الأوروبية، اعتمدت على المبادئ العامة للقانون المحلي للمساعدة في التوصل إلى استنتاجات[3]. من الأمثلة الجيدة عن كيفية تكون المبادئ العامة للقانون لتصبح مصدرا للقانون الدولي للبيئة، نجد في حكم **Trail Smelter Arbitration** الشهير في الأربعينيات، لم يتم العثور على قانون دولي واضح ينطبق

[1]- Timo Koivurovo., Op.Cit., p.79
[2]- Ibid.,p.79
[3]- Philippe Sands., et des autre., Op. Cit.,117

على النزاع حول مصهر خاص في كندا تسبب في تلوث الهواء عبر الحدود للولايات المتحدة. في غياب قاعدة قانونية دولية، لجأت هيئة التحكيم إلى القرارات القضائية الوطنية – خاصة بالولايات المتحدة وسويسرا – لتأسيس المبدأ الأساسي الآن القائل بأن الدول عليها التزام بعدم التسبب في ضرر كبير لبيئة الدول والمناطق المجاورة، مثال آخر كان إجراء تقييم الأثر البيئي رائدًا في التشريع الوطني للولايات المتحدة في عام 1969، وسرعان ما تم انتشاره على مدى العقد التالي في قوانين البلدان الأخرى، ثم بدأ يظهر في المعاهدات الإقليمية متعددة الأطراف وأخيراً فـــي المعاهدات العالمية[1].

رابعا: القرارات القضائية

لا يمكن تطوير قواعد القانون الدولي من قبل الدول فقط. حيث يمكن أن تساهم قررات المحاكم الدولية ومحاكم التحكيم الدولية في تحقيق هذا الهدف، مثلا على سبيل المثال قرارات محكمة العدل الدولية على الرغم من أن قراراتها ملزمة رسميًا لأطراف النزاع فقط، فإنها مع ذلك تلعب دورًا مهما في تطوير قواعد القانون الدولي (بما في ذلك القانون البيئي الدولي)[2].

ساهمت القرارات القضائية والتحكيمية الدولية وحتى قرارات بعض المحاكم الوطنية التي تحظى باحترام دولي كبير لموضوعيتها واستقلالها، مثل المحكمة العليا الأمريكية، بشكل كبير في القانون البيئي الدولي، نذكر منها على سبيل المثال القاعدة الأساسية في القانون البيئي الدولي – التي

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.14

[2] - Timo Koivurovo., Op.Cit., p.81

تمنع الأضرار الكبيرة العابرة للحدود – في قرار التحكيم لعام 1941 بشأن Trail Smelter Arbitration، كما توجد جملة من القرارات القضائية الدولية المهمة الأخرى بشأن البيئة تتعلق بقضايا المياه: قضية نهر أودر عام 1929، وقضية نهر ميوز عام 1937، وقضية قناة كورفو عام 1949، وقضية لاك لانوكس عام 1957، وقضية سد جابشيكوفو – ناجيموروس لعـــــام 1997. بالإضافة إلى سلسلة من قرارات محكمة العدل الدولية في قضايا التجارب النووية[1].

خامسا: الفقه الدولي

يعد الفقه مصدرا ثانويا من مصادر القانون الدولي يرجع إليه على سبيل الاستئناس، ويتمثل في المؤلفات والآراء الفقهية الصادرة عن العلماء وكبار خبراء القانون الدولي، ويظهر جليا أهمية هذا الفقه ودوره في صنع القانون الدولي، من خلال عمل لجنة القانون الدولي، وهي جهاز الأمم المتحدة الدائم لخبراء القانون الدولي الذي تم إنشاؤه عام 1947 لتشجيع "التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه"، حيث أنتجت "مشاريع مواد" تحظى بتقدير كبير مع تعليقات قانونية موثوقة. وقد فعلت لجنة القانون الدولي ذلك في مجالات أخرى مثل المسؤولية الدولية، والمجاري المائية الدولية، كما قدمت مجموعتان فكريتان متماثلتان من المنظمات غير الحكومية، وهما وجمعية القانون الدولي (ILA)، ومعهد القانون الدولي (IIL)، مساهمات كبيرة للغاية في القانون الدولي من خلال كتابتها وصياغتها ومنشوراتها[2].

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.15

[2] - Ibid., p.15

الفرع الثاني: المصادر المستحدثة

هي مصادر حديثة للقانون البيئي الدولي – لم يُعترف بها حتى في الأربعينيات من القرن الماضي في الوقت الذي وضعت فيه قائمة المصادر في ميثاق محكمة العدل الدولية، غير أنه واستجابة للتحديات الحرجة التي فرضها التدهور البيئي، ظهرت مجموعة كبيرة من الاتفاقات والبيانات والإعلانات والقرارات والتوصيات غير الملزمة في القانون البيئي الدولي. تسمى ب "قانون غير ملزم" أو المرن: Soft Law، فهي ليست ملزمة قانونًا وذات طبيعة اختيارية وتقديرية.

وقد نما عدد هذه النصوص بسرعة في الثلاثين عامًا الماضية، نذكر منها على سبيل المثال خطة عمل جدول أعمال القرن 21 التي تم تبنيها في مؤتمر الأمم المتحدة لعام 1992 حول البيئة والتنمية (قمة الأرض في ريو) – على النحو السابق بيانه أعلاه– الذي وجه عملية صنع السياسات البيئية الموضوعية على المستوى الدولي. القانون غير الملزم مهم بشكل خاص في مجال القانون الدولي البيئي. لأسباب التالية[1]:

1– يوفر مسارًا منخفض المقاومة لإدخال الحلول المحيطة بقضية بيئية معينة، مما يعطي فرصة للدول للالتقاء حول إجراءات ملموسة دون الحاجة إلى تحديد العقوبات أو سبل الانتصاف في حالة عدم الامتثال.

[1] -Jürgen Friedrich., International Environmental ‘‘soft law”., Springer., 2013.,127

2- ظهرت معظم القوانين التقليدية والملزمة في مجال القانون الدولي البيئي في البداية كإرشادات أو قرارات قانونية غير ملزمة، ثم أصبحت مع مرور الوقت التزامات ثابتة وتم تبنيها لاحقًا على أنها ملزمة.

3- يتيح القانون غير الملزم مزيدًا من المشاركة المباشرة والمؤثرة للجهات الفاعلة غير الحكومية بما في ذلك المنظمات البيئية غير الحكومية أكثر مما هو الحال في مفاوضات المعاهدات.

4- يؤثر القانون غير الملزم أيضًا على التطورات التنظيمية المحلية للدول وغالبًا ما يكون بمثابة المرشد أو الدليل لصانعي القرار المحليين (السلطة التشريعية، التنفيذية، القضائية)، الذين يواجهون تحديات بيئية جديدة أو ناشئة على المستوى المحلي.

بالتالي يمكن أن يتحول القانون غير الملزم أو المرن إلى قانون ملزم hard Law، على سبيل المثال يتم إصدار قانون غير ملزم وبعد سنوات يصبح جزءًا من معاهدة ملزمة أو قانون دولي عرفي مقبول، غير أن ذلك لا يتم بالضرورة من قبل من أنشأه، بل يمكن عن طريق القضاة في المحاكم، عندما لا يجد القاضي قانونا واضحا للبت في قضية دولية، فإنه يتجه الى القانون الدولي غير الملزم، وهكذا الى أن يتم اعتماده مع مرور الزمن كعرف دولي أو في إطار معاهدة دولية.

كما أن المنظمات المالية الدولية التي تمول مشاريع بيئية في البلدان النامية، تقوم بوضع إرشادات وشروط بيئية جديدة لمنح القروض والمساعدات، واكتتاب التأمين، وغير ذلك من أشكال المشاركة مع الدول والشركات الخاصة، وتلجأ في القيام بذلك إلى القانون غير الملزم، أين يتم دمجه كقواعد

التزام ملزمة[1].

المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للقانون الدولي للبيئة

مع انتشار مصادر القانون الدولي للبيئة من المعاهدات، والعرف، والمبـــادئ العامة، والقرارات القضائية، وفقه، والقانون غير الملزم على النحو السابق بيانه، ظهرت العديد من مبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام القانوني الدولي للبيئة.

تتناول بعض المبادئ قضايا جوهرية ، وتركز على الغايات أو النتائج – مثل السيادة ، وقاعدة عدم الضرر ، والتنمية المستدامة ، والتراث المشترك ، وما إلى ذلك، و يمكن اعتبار البعض الآخر من المبادئ أكثر إجرائية بطبيعتها ، ويركز على الوسائل أو الاجرءات، مثل – الإخطار المسبق، والتشاور ، والتفاوض ، والوصول المتكافئ إلى العدالة ، وما إلى ذلك، في حين لا يزال من الصعب تصنيف بعض المبادئ الأخرى على أنها موضوعية أو إجرائية أو مختلطة تجمع بين الاثنين – مثل حسن الجوار / التعاون ، والتعامل مع الكافة ، والحق في الوصول إلى المعلومات. وبغض النظر عن هذا التصنيف الفقهي للمبادئ، سوف نركز على أهمها على النحو التالي:

الفرع الأول: قاعدة عدم الضرر

إن القاعدة الأساسية والعمود الفقري للقانون البيئي الدولي هي المبدأ القائل بأن الدول ملزمة بعـدم

[1]- Jürgen Friedrich., Op.Cit., p.127

التسبب في ضرر بيئي أو السماح به خارج حدودها. تستند قاعدة "عدم الضرر" إلى مبدأ القانون العام الساري منذ زمن وهو "sic utere tuo ut alienum non laedas" أي " يجب على المرء استخدام ممتلكاته الخاصة حيث لا يؤذي الآخر"). هذا المفهوم متجذر بعمق في ثقافات العالم، ورغم أنه يبدو منطقيا، إلا أن قاعدة عدم الضرر، هي مبدأ حديث نسبيًا من مبادئ القانون الدولي العرفي، جاء أول اعتراف به في عام 1941 "Trail Smelter Arbitration" الشهير[1]، و يمكن تسجيل عدة ملاحظات حول هذا الحكم الشهير من حيث أنه[2]:

(1) ينكر ضمنا وجود "حق" سيادي للمشاركة في أنشطة ذات آثار ضارة عابرة للحـــــدود أو السماح بها.

(2) ينطبق على كل من الأنشطة الحكومية وتلك التي يقوم بها القطاع الخاص.

(3) ينشئ واجبا لا يقتصر على الدولة الضحية بل على الأشخاص والممتلكات الخاصة فيها.

الفرع الثاني: مبدأ "الملوث يدفع"

يسعى مبدأ " **الملوث يدفع** " أو تغريم الملوث إلى فرض تكاليف الضرر البيئي على الطرف المسؤول عن التلوث، وقد حددت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي هذا المبدأ كمبدأ اقتصادي وكوسيلة أكثر فعالية لتخصيص تكاليف تدابير منع التلوث ومكافحته فـــــي الدول الأعضاء. وبهدف تشجيع الاستخدام الرشيد للموارد البيئية الشحيحة وتفادي المساس بالبيئـــة في

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.23

[2]- Ibid., p.23

التجارة الدولية والاستثمار[1].

وقد أدرج مبدأ تغريم الملوث في اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المنعقدة في باريس بتاريخ: 22 سبتمبر 1992[2].

ويمكن أيضاً اعتبار العقوبات والمسؤولية المدنية، من تطبيقات مبدأ الملوث يدفع، وهي تهدف إلى حث الجهات الفاعلة على توخي المزيد من الحذر في سلوكها لتجنب التكاليف المتزايدة التي تمثلها العقوبات. والواقع أن مبدأ تغريم الملوث محدد جيدا في قانون الاتحاد الأوروبي. حيث ينبغي على الملوث أن يدفع تكاليف تدابير مكافحة التلوث، مثل تشييد وتشغيل منشآت لمكافحة التلوث، والاستثمار في معدات مكافحة التلوث[3].

الفرع الثالث: مبدأ حسن الجوار والتعاون الدولي

يرتبط مبدأ حسن الجوار ارتباطًا وثيقًا بواجب التعاون في تحقيق هدف تجنب الضرر البيئي حيث تحتوي معظم الاتفاقيات البيئية الدولية على أحكام تتطلب التعاون في تبادل المعلومات

---

[1]- Priscilla Schwartz., The polluter-pays principle., in Research Handbook on International Environmental Law., Edited by Malgosia Fitzmaurice et des autre., Published by Edward Elgar., p.244

[2]- جاء في نص المادة 2 (2) (ب) من الاتفاقية المذكورة أعلاه مايلي " تطبق الأطراف المتعاقدة ما يلي: ... مبدأ تغريم الملوث، الذي يتحمل بموجبه الملوّث تكاليف تدابير منع التلوث ومكافحته والحد منه".

[3]- Priscilla Schwartz., Op.Cit., p.245

العلمية والتقنية والاجتماعية الاقتصادية والتجارية[1].

إن تبادل المعلومات العامة أمر بالغ الأهمية في رصد التنفيذ المحلي للالتزامات الدولية، على سبيل المثال، يعتبر تبادل المعلومات المتعلقة بتجارة الأحياء البرية المهددة بالانقراض أمرًا بالغ الأهمية في تتبع تدفق هذه الحيوانات.

هناك مبادئ فرعية أخرى تجسد مبدأي حسن الجوار والتعاون الدولي هي مبادئ الإخطار المسبق والتشاور. فمثلا يُلزم الإخطار المسبق الدول العاملة بتقديم إخطار مسبق وفي الوقت المناسب والمعلومات ذات صلة إلى كل دولة قد تتأثر سلبًا بأنشطتها البيئية، كما يجب على الدول إخطار الدول الأخرى على الفور بأي كوارث طبيعية أو حالات طوارئ أخرى يحتمل أن تنتج آثارًا عابرة للحدود، كما أن الإخطار مهم بشكل خاص عند حدوث انسكاب نفطي أو حادث صناعي أو حادث نووي[2].

إضافة إلى ذلك، تلتزم الدولة القائمة بنشاط او مشروع ما، بأن تدخل في مشاورات بحسن نية مع الدول التي يُحتمل أن تتأثر على مدى فترة زمنية معقولة. أن تأخذها بعين الاعتبار. أخيرًا، عندما تعمل دولة ما في إقليم دولة أخرى، لا يكفي الإخطار والتشاور، بل الموافقة المسبقة المستنيرة مطلوبة في هذه الحالة. فهي إلزامية مثلا عند قيام دولة بنقل النفايات الخطرة عن طريق إقليم

[1]- Max Valverde Soto., "General Principles of International Environmental Law"., In ILSA Journal of Int'l & Comparative Law ., vol 3., 1996., p.197

[2]- Ibid., p.198

دولة أخرى[1].

الفرع الرابع: مبدأ الوقاية

يجب التمييز بين مبدأ منع التلوث وواجب تجنب الضرر البيئي. بموجب هذا المبدأ، تكون الدولة ملزمة بمنع الضرر داخل ولايتها القضائية، ويجب عليها اتخاذ الإجراءات في مرحلة مبكرة للحد من التلوث، بدلاً من انتظار وقت استصلاح المناطق الملوثة.

لضمان هذا المبدأ، وضعت الدول إجراءات والتزامات بالمعايير البيئية، وطرق تتيح الوصول إلى المعلومات البيئية، وفرضت العقوبات، وإجراء تقييمات للأثر البيئي.

الفرع الخامس: المبدأ الحيطة

يُعرَّف تطبيق مبدأ الحيطة باتخاذ تدابير لمنع إلحاق ضرر محتمل بالبشر أو بالبيئة نتيجة للسياسات والإجراءات التي قد تكون ضارة في مواجهة عدم اليقين العلمي. ويشمل المفهوم الوقاية من المخاطر، وفعالية التكلفة، والمسؤوليات الأخلاقية تجاه الحفاظ على سلامة النظم الطبيعية، وأوجه القصور في الفهم البشري[2]

لهذا لا ينبغي في إطار مبدأ الحيطة استخدام الافتقار إلى اليقين العلمي كسبب لتأجيل التدابير التي يجب اتخاذها لحماية حياة الإنسان وصحته وبيئته، يفرض مبدأ الحيطة على الدولة أن

[1] - Max Valverde Soto., Op.Cit., p.198

[2] Minna Pyhälä, Anne Christine Brusendorff and Hanna Paulomäki., " The precautionary principle "., in Reserch HandBook on international environmental Law., Edited by Malgosia Fitzmaurice., Edward Elgar Publishing., UK., P. 203

تتصرف في مواجهة عدم اليقين العلمي لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة الطبيعية. فإذا ثبتت حالة أولية مفادها أن إجراءً أو برنامجاً إنمائياً قد يسبب ضرراً بيئياً، وكان هناك نقص في اليقين العلمي الكامل بشأن طبيعة وحجم الضرر البيئي الذي قد يحدث إذا تم تنفيذ النشاط، فإن هذا لا ينبغي أن يمنع اتخاذ الإجراء. وبالتالي فإن المبدأ يلزم السلطات باتخاذ التدابير الاحترازية في حالة عدم وجود يقين علمي بشأن عواقب عملها ويحث السلطات التي تتولى أنشطة التنمية القائمة على استغلال الطبيعة على اتخاذ التدابير الاحترازية لتقليل التدهور المحتمل للطبيعة[1].

أول معاهدة تجسد هذا المبدأ هي اتفاقية فيينا لعام 1985 لحماية طبقة الأوزون. وبعد ذلك، تمت معالجة النهج الاحترازي والاحتياطي لحماية البيئة على نطاق واسع، للأسف، لا توجد دقة فيما يتعلق بمتطلبات هذا المبدأ، وتتنوع صياغاته، وما يبقى غامضًا هو المستوى الذي لا يمكن فيه ادعاء نقص الأدلة العلمية كحجة لتأجيل الإجراءات[2].

الفرع السادس: مبدأ التنمية المستدامة

منذ اعتماد لجنة برونتلاند عام 1963، هيمن موضوع جدلية البيئة والتنمية على الأنشطة الدولية في مجال حماية البيئة إلى أن تم التوصل عام 1987 إلى تعريف مبدأ التنمية المستدامة في تقرير لجنة برونتلاند على أنه تطور يلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة

[1]- Svitlana Kravchenko., et des autre., Principles of international environmental law., in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013., p.06

[2] - Max Valverde Soto., Op.Cit., p.201

على تلبية احتياجاتهم الخاصة، إنه يفرض فكرة القيود من أجل الحفاظ على قدرة البيئة على تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية.

فالتنمية المستدامة تحث على أن التركيز الأساسي لجهود حماية البيئة هو تحسين الحـــالة البشرية وفقًا للنهج المتمركز حول الإنسان، فإن حماية الحياة البرية والموارد الطبيعية ليست هدفًا في حد ذاتها، ولكنها ضرورية لضمان جودة الحياة للبشر.

وينص المبدأ 4 من إعلان ريو على أنه "من أجل تحقيق التنمية المستدامة، تشكل الحماية البيئية جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن النظر فيها بمعزل عنها"، ومن الضروري اتباع نهج يأخذ بعين الاعتبار الاستراتيجيات الطويلة الأجل، ويشمل استخدام تقييم الأثر البيئي والاجتماعي، وتحليل المخاطر، وتحليل التكاليف والفوائد، وحساب الموارد الطبيعية، كما أن تكامل السياسات البيئية والاجتماعية والاقتصادية يتطلب أيضاً الشفافية والمشاركة العامة الواسعة في صنع القرار الحكومي[1].

وكما يبين عنوانه، ركز مؤتمر قمة جوهانسبرغ العالمي للتنمية المستدامة على هذا المفهوم مع التركيز بوجه خاص على القضاء على الفقر. وخلال نفس العام، ظهرت أول محاولة لتعريف التنمية المستدامة في نص ملزم في المادة 3 (1) (أ) من اتفاقية التعاون في مجال حماية البيئة البحرية والساحلية في شمال شرق المحيط الهادئ وتنميتها المستدامة : " لأغراض هذه الاتفاقية،

[1]- Svitlana Kravchenko., et des autre.,Op.Cit., p.4

تعني التنمية المستدامة عملية التغيير التدريجي في نوعية حياة البشر، التي تضعها في مركز التنمية وموضوعها الأساسي، من خلال النمو الاقتصادي المقترن بالعدالة الاجتماعية وتغيير أساليب الإنتاج وأنماط الاستهلاك، والتي تستمر في التوازن الإيكولوجي والدعم الحيوي للمنطقة. وتنطوي هذه العملية على احترام التنوع العرقي والثقافي على الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي، والمشاركة الكاملة للشعوب في التعايش السلمي والانسجام مع الطبيعة، دون المساس بنوعية حياة الأجيال المقبلة وضمانها."

الفرع السابع: مبدأ السيادة والمسؤولية

تطور القانون البيئي الدولي بين مبدأين متناقضين ظاهريًا. أولًا، للدول حقوق سيادية على مواردها الطبيعية. ثانيًا، لا ينبغي للدول أن تُلحق ضررًا بالبيئة. على الرغم من أن مفهوم سيادة الدولة على مواردها الطبيعية متجذر من مبدأ السيادة القديم، وقد قبلته المحاكم باعتباره انعكاسًا للأعراف الدولية. وقد أُكدت السيادة الوطنية على الموارد الطبيعية في الاتفاقيات الدولية[1].

ومع ذلك يبقى مفهوم السيادة ليس مطلقًا، ويخضع لواجب عام بعدم التسبب في ضرر بيئي لبيئة الدول الأخرى، أو لمناطق خارج نطاق الولاية الوطنية للدولة. وكما ورد في إعلان ريو لعام 1992: للدول، وفقًا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي، الحق السيادي في استغلال مواردها الخاصة وفقًا لسياساتها البيئية والتنموية، وتتحمل مسؤولية ضمان ألا تُسبب الأنشطة

[1]- Max Valverde Soto.,Op.Cit.,p. 194

الواقعة ضمن نطاق ولايتها أو سيطرتها ضررًا لبيئة الدول الأخرى أو المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية.

في الأخير يمكن القول أنه من الصعب دعم تجسيد بعض المبادئ كالمبدأ الوقائية و الاحتياط ومبدأ التنمية المستدامة، لأنها مفاهيم جديدة وغامضة إلى حد ما. ومع ذلك، فهي تستحق الاهتمام، لأنها ستشكل بلا شك التطور المستقبلي للقانون الدولي. على سبيل المثال، إذا ترسخ مبدأ التنمية المستدامة بسرعة في نظام القانون الدولي، يمكن أن تخضع جميع القرارات الإنمائية للتحقيق البيئي. وأخيراً، لا ينبغي الاستهانة بتأثير التقاضي الدولي. " إن قرار المحاكم الدولية مثل محكمة العدل الأوروبية (التي مُنحت سلطة قضائية فوق وطنية داخل الجماعة الأوروبية) "ومحكمة العدل الدولية"، بشأن المسائل البيئية، سيسهم في تدوين هذه المبادئ.

المبحث الثالث: المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة

لقد كان نمو القانون البيئي الدولي منذ عام 1970 متوازياً مع انتشار المؤسسات والمنظمات الدولية التي تعمل على هذه القضايا. والآن أصبح من الممكن أن نجد في القرن الحادي والعشرين مجموعة كبيرة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن أعداد كبيرة من المؤسسات متعددة الدول والإقليمية والوطنية والمحلية، التي تعمل على البيئة العالمية. ولا توجد سلطة دولية مركزية بشأن القضايا البيئية. وكانت الدول ذات السيادة على استعداد لمنح بعض السلطات، ولكن ليس السيطرة بأي حال من الأحوال، للأمم المتحدة وغيرها من الكيانات. ولا توجد هيئة تشريعية دولية، ولا سلطة مركزية لإنفاذ القانون، والمحاكم الدولية قليلة وأحكامها البيئية نادرة. وبدلاً من الأساليب التقليدية في التشريع، أصبح القانون البيئي الدولي "يُصنَّع" على نحو متزايد من قِبَل مجموعة من المنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات المالية الدولية، والمؤتمرات الدولية، ومراكز البحوث، وهو ما سنحاول التطرق إليه فيمايلي على النحو التالي:

المطلب الأول: المنظمات العالمية

تمتلك جميع المنظمات الدولية اليوم تقريبًا بعض الاختصاصات في تطوير أو تطبيق أو إنفاذ الالتزامات البيئية الدولية، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات عامة: المنظمات العالمية المرتبطة بالأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة؛ المنظمات الإقليمية خارج نظام الأمم المتحدة؛ والمنظمات

المنشأة بموجب معاهدات بيئية وغيرها. ضمن هذه الفئات، هناك تداخل بالطبع، حيث أن العديد من المنظمات التي تم إنشاؤها في الفئة الثالثة تم إنشاؤها بواسطة أعمال الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة وهو ماسنتطرق له فيمايلي:

الفرع الأول: الأمم المتحدة (www.un.org)

إن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وهيئاتها الفرعية وأجهزتها وبرامجها هي هيئات محورية للقانون الدولي في مجال حماية البيئة. ورغم أن ميثاق الأمم المتحدة لا يمنح صراحة لهيئة الأمم المتحدة اختصاصًا في المسائل البيئية، لكن منذ أواخر الستينيات من القرن العشرين، بدأت ممارسة المنظمة من خلال أجهزتها الرئيسية، ولا سيما الجمعية العامة والمجلس الاقتصـــــــادي والاجتماعي (ECOSOC)، تولي اهتماما متزايدا بحماية البيئة و تعزيز التنمية المستدامة[1].

وقد لعبت الأمم المتحدة دورًا رئيسيًا في تطوير القانون البيئي الدولي، ساعدها على ذلك طابعها العالمي الذي جعلها بمثابة المنتدى الوحيد المناسب للعمل السياسي المتضافر بشأن المشكلات البيئية العالمية، وسنركز فيمايلي على ثلاثة أجهزة رئيسة في منظمة الأمم المتحدة وتبيين دورها في مجال القانون الدولي للبيئة وهي: الجمعية العامة (أولا)، المجلس الاقتصادي و الاجتماعي(ثانيا)، مجلس الأمن(ثالثا)

[1]- دربال محمد، دور القانون الدولي في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم تخصص حقوق فرع قانون وصحة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2019/2018، ص 96

أولا: الجمعية العامة

تتمتع الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي الجهاز الرئيسي بصلاحية مناقشة أي أسئلة أو مسائل تدخل في نطاق ميثاق الأمم المتحدة، وتقديم توصيات إلى الدول الأعضاء أو إلى مجلس الأمن، وعلى الرغم من الجمعية العامة ليس لديها إختصاص بيئي صريح و محدد، إلا أن دورها الاستباقي في هذا المجال أدى إلى إعتبارها من قبل جدول أعمال القرن 21 " الجهاز الرئيسي لصنع السياسات والتقييم" في متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام 1992، وفي هذا الاطار انعقدت الدورة الخاصة للجمعية العامة في يونيو 1997، والتي أسفرت عن برنامج لمواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21، ومن جهة أخرى أكدت خطة التنفيذ التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة على ضرورة اعتماد الجمعية العامة كعنصر رئيسي لإعطاء التوجيه السياسي العام لتنفيذ جدول أعمال القرن 21 ومراجعته[1].

وقد اتخذت الجمعية العامة قرارات أنشأت بموجبها هيئات جديدة وعقدت مؤتمرات وأقرت جملة من المبادئ والقواعد الموضوعية، وبالتالي فإن مساهمتها في تطوير القانون البيئي الدولي لا يستهان بها، وقد شاركت الجمعية العامة منذ فترة طويلة في قضايا الموارد الطبيعية: فعلى سبيل المثال كان قرار عام 1962 بشأن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية أداة بارزة في تطوير القانون الدولي، واستمرت في التأثير على النقاش والممارسة بشأن طبيعة ومدى القيود المفروضة

[1]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p. 58

على الدول لأسباب بيئية. ومع ذلك، لم تبدأ الجمعية العامة في معالجة حماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية إلا في أواخر الستينيات، واعتمدت منذ عام 1968 عددًا كبيرًا من القرارات التي ساهمت بشكل مباشر أو غير مباشر في تطوير القانون الدولي للبيئة[1].

ومن إسهامات الكثيرة والكبيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دعم وتطوير القانون الدولي للبيئة نذكر على سبيل المثال مايلي[2]:

عقدت الجمعية العامة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في عام 1972، وأنشأت برنامج الأمم المتحدة للبيئة في وقت لاحق من ذات العام بموجب قرارها رقم 2997. كما أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولجنة القانون الدولي، ولجنة التنمية المستدامة، وقد عقدت الجمعية العامة العديد من المفاوضات حول قضايا بيئية مختلفة مثل المفاوضات حول الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الجفاف والصحراء، وصادقت على تقرير برونتلاند، كما اعتمدت اتفاقية المجاري المائية، والميثاق العالمي للطبيعة لعام 1982.

وللوقوف على أهمية جهود الجمعية العامة للأمم المتحدة في تطوير و تدعيم القانون الدولي للبيئة، من المفيد أن نتطرق إلى بعض الهيئات التي أنشأتها الجمعية العامة وذلك على النحو التالي:

أ- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (www.undp.org)

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p.58

[2]- Ibid., p. 58

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) في عام 1965. وهو القناة الرئيسية للمساعدة الفنية والاستثمارية المتعددة الأطراف في البلدان النامية، وهو فاعل في جميع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية التي عالجتها في وقت مبكر من السبعينيات، ويتلقى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساهمات طوعية من الدول المشاركة، بالإضافة إلى الجهات المانحة. يتلقى التمويل والمساعدات الإضافية من قطاع الأعمال والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية، وفي عام 2002 بلغ إجمالي الميزانية حوالي 2.58 مليار دولار أمريكي. وقد تعزز دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البرامج البيئية من خلال مشاركته في إدارة البرامج والمؤسسات الهامة، مثل خطة عمل الغابات الاستوائية ومرفق البيئة العالمية[1].

في عام 2001، اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إصلاحات رئيسية أعادت تنظيم شبكته العالمية حول ستة مجالات ممارسة مواضيعية، بما في ذلك الطاقة والبيئة، والتركيز على بناء القدرات القطرية على حماية الموارد الطبيعية بحكمة، والحصول عليها بتكلفة معقولة واستخدامها على نحو مستدام.

ويتمثل دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مساعدة البلدان النامية على تعزيز قدرتها على التعامل مع هذه التحديات على المستويات العالمية والوطنية والمجتمعية، والبحث عن أفضل الممارسات وتبادلها، وتقديم المشورة بشأن السياسات وربط الشركاء من خلال المشاريع التجريبية

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit.,p.50

العملية على أرض الواقع. ويدعم عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذا المجال صندوقان استئمانيان: الصندوق الاستئماني للطاقة من أجل التنمية المستدامة والصندوق الاستئماني للبيئة. ويدير البرنامج الإنمائي أيضًا العديد من الصناديق ذات الأغراض الخاصة ذات الصلة بالمسائل البيئية، وهي نشطة بشكل خاص في ترجمة الجهود الدولية للبرامج والأنشطة الشعبية[1].

ب- لجنة القانون الدولي (www.un.org/law/ilc/)

تأسست لجنة القانون الدولي من قبل الجمعية العامة في عام 1947 لتعزيز تطوير للقانون الدولي وتدعيمه. منذ عام 1981، بلغ عدد الأعضاء أربعة وثلاثون شخصًا. من الكفاءات المعترف بها في مجال القانون الدولي التي انتخبت من قبل الجمعية العامة.

منذ عام 1949، عملت لجنة القانون الدولي على أكثر من ثلاثين موضوعًا، أدت دراستها حول النظام القانوني لأعالي البحار والمياه الإقليمية إلى تطوير اتفاقيات جنيف لعام 1958، والتي تتضمن أحكامًا أثرت على تطوير قانون البيئة.، أدى إلى اعتماد اتفاقية المجاري المائية لعام 1997.

في عام 2001، اعتمد مشروع القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دوليًا. في عام 2002، قررت لجنة القانون الدولي استئناف العمل بشأن جوانب المسؤولية لموضوع طويل الأمد يتعلق بالمسؤولية الدولية عن العواقب الضارة الناشئة عن الأفعـــال غير المحظورة

[1]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p.69

بموجب القانون الدولي، والمشروع الجديد المنشأ بشأن الموارد الطبيعية المشتركة.

ثانيا: المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)

يتألف من أربعة وخمسين عضوا يعملون لمدة ثلاث سنوات، لديه اختصاص في القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية الدولية، والمسائل ذات الصلة، على الرغم من أنه ليس لديه تفويض صريح بشأن القضايا البيئية، إلا أنه تناول مجموعة واسعة من الموضوعات التي ترتبط ارتباطًا مباشرًا بالبيئة. حيث يتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مسؤولية تنسيق أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة التنمية المستدامة ، ويمكنه في هذا الاطار أن يقدم توصيات للجمعية العامة ، والوكالات المتخصصة لهيئة الأمم المتحدة، ويمكنه أيضًا إعداد مشاريع اتفاقيات، وقد تم التأكيد على وظيفة التنسيق هذه من قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى مساعدة الجمعية العامة من خلال "الإشراف على التنسيق على مستوى المنظومة ، والنظرة العامة ، وتنفيذ توصيات جدول الأعمال 21 وصنع التوصيات من خلال "الإشراف على التنسيق على مستوى المنظومة، وتقديم نظرة عامة حول تنفيذ جدول أعمال القرن 21، وتقديم توصيات"[1].

ثالثا: مجلس الأمن

يتولى مجلس الأمن في منظومة الأمم المتحدة مهمة أساسية تتمثل في الحفاظ على السلم والأمن

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.51

الدوليين، وقد عالج مؤخرا القضايا البيئية الدولية، حيث يمكن لأعضائها الخمسة الدائمين وعشرة أعضائها المنتخبين لمدة عامين تبني، قرارات ملزمة قانونًا يمكن من خلالها تطوير القانون الدولي للبيئة ولعب دور مهم في هذا المجال[1].

كانت أولى محاولات مجلس الأمن للشؤون البيئية في عام 1991، عندما اتخذ قرارًا يحمل العراق مسؤولية عن جملة الضرر الذي لحق بالبيئة نتيجة لغزو الكويت. اجتمع المجلس للمرة الأولى، واعتمدت إعلاناً أكد فيه أن " المصادر غير العسكرية لعدم الاستقرار في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والبيئية أصبحت تشكل تهديدات للسلام والأمن "، واعترافا بالصلة بين البيئة والأمن، فتح مجلس الأمن الباب أمام مواصلة النظر في المسائل البيئية الهامة، بما في ذلك حالات الطوارئ البيئية وعواقبها، وفي عام 2001، تناول مجلس الأمن الصلة بين الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والصراع المسلح في أفريقيا. وفي الآونة الأخيرة، بحث مجلس الأمن آثار تغير المناخ على الأمن، وعقد أول مناقشة له على الإطلاق بشأن آثار المناخ[2].

الفرع الثاني: الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة

تم إنشاء الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة قبل أن تصبح المسائل البيئية قضية مهمة للمجتمع الدولي، وبالتالي لم يكن لها اختصاص صريح بشأن المسائل البيئية، غير أن الوكالات المتخصصة قد صممت للتعامل مع القضايا التي تهم المجتمع الدولي في فترة ما بعد الحرب،

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p.69

[2] - Ibid., p.69

والبيئة أصبحت من أهم هذه القضايا، لذا عملت هذه الوكالات المتخصصة على تكييف اختصاصها مع القضايا البيئية.

أولا: منظمة الأغذية والزراعة (www.fao.org)

تأسست منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ، التي يوجد مقرها في روما، في عام 1945 لجمع وتحليل وتفسير ونشر معلومات عن التغذية والأغذية والزراعة، لتعزيز الإجراءات الوطنية والدولية، وتقديم المساعدة الفنية وغيرها[1].

منظمة الأغذية والزراعة هي الوكالة المتخصصة الوحيدة التي لها تفويض بيئي في دستورها، " أي تعزيز الحفاظ على الموارد الطبيعية واعتماد أساليب محسنة للإنتاج الزراعي"، لذلك أنشأت منظمة الأغذية والزراعة (بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية) هيئة الدستور الغذائي. بالإضافة إلى ذلك، قامت منظمة الأغذية والزراعة برعاية العديد من المعاهدات الدولية وأنشأت عددًا من المنظمات الدولية، كما تعقد منظمة الأغذية والزراعة مؤتمرات دولية أدت إلى اعتماد وتطوير خطط عمل واستراتيجيات دولية، والتي أصبح بعضها لاحقًا التزامات دولية ملزمة، ومن الأمثلة على ذلك ميثاق التربة العالمي لعام 1981، والسياسة العالمية للتربة وخطة العمل لعام 1984، ومؤتمر القمة العالمي للأغذية عام 1995. كما وضعت خطط عمل دولية ذات أهمية بالنسبة للبيئة هي خطط العمل لعام 1999 بشأن الطيور البحرية وأسماك القرش وقدرات الصيد، وخطة

[1] - Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.51

العمل لعام 2001 بشأن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم[1].

ثانيا: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم (www.unesco.org)

تأسست منظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم (اليونسكو)، التي يقع مقرها في باريس، في عام 1945، للمساهمة في السلام والأمن من خلال تعزيز التعاون الدولي في مجال التعليم والعلوم والثقافة، بما في ذلك الحفاظ على الآثار العلمية وحمايتها وإصدار التوصيات الدولية اللازمة. لعبت اليونسكو دورًا مهما في إنشاء مؤسسات وبرامج مثل برنامج الإنسان والمحيط الحيوي، كما كانت اليونسكو مسؤولة عن اعتماد اتفاقية رامسار لعام 1971، واتفاقية التراث العالمي لعام 1972 ، واتفاقية عام 2001 بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، واتفاقية عام 2001 بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه[2].

ثالثا:: منظمة العمل الدولية (www.ilo.org)

تشمل أغراض منظمة العمل الدولية (ILO) التي يوجد مقرها في جنيف والتي تأسست في الأصل عام 1919، حماية العمال من المرض واعتماد ظروف العمل الإنسانية، لتحقيق هذه الغاية، اعتمدت منظمة العمل الدولية عددًا من الاتفاقيات التي تحدد المعايير الدولية للظروف البيئية في مكان العمل، بما في ذلك السلامة والصحة المهنية بالإضافة إلى العديد من التوصيات والمبادئ

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit.,p.71

[2]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.51

التوجيهية غير الملزمة[1]

رابعا: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (www.wmo.ch)

تأسست المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) عام 1947 ومقرها جنيف، أهدافها هي[2]:

– تسهيل التعاون العالمي في مراقبة الأرصاد الجوية وغيرها من الملاحظات الجيوفيزيائية المتعلقة بالأرصاد الجوية.

– تشجيع إنشاء وصيانة مراكز الأرصاد الجوية والتبادل السريع لمعلومات الأرصاد الجوية.

– تعزيز التوحيد القياسي والنشر الموحد للملاحظات والإحصاءات.

– تشجيع البحث والتدريب.

– تدير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية المراقبة العالمية للطقس، وبرنامج المناخ العالمي وبرنامج أبحاث الغلاف الجوي والبيئة.

– ساهمت في إنشاء النظم القانونية لمواجهة استنفاد طبقة الأوزون وتغير المناخ وتلوث الغلاف الجوي عبر الحدود.

خامسا: منظمة الصحة العالمية (www.who.int)

تأسست منظمة الصحة العالمية (WHO) في عام 1946 لضمان "وصول جميع الشعوب إلى أعلى مستوى ممكن من الصحة"، يقع مقرها في جنيف، يمكن لمنظمة الصحة العالمية اعتماد

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.35

[2] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p.74

اتفاقيات بشأن أي مسائل تتعلق باختصاص المنظمة، وكذلك اللوائح الخاصة بمتطلبات الصحة والحجر الصحي، والمعايير والإعلان ووسم المنتجات البيولوجية والصيدلانية وما شابهها المطروحة في الأسواق الدولية، كما يمكنها ان تقدم توصيات[1].

في عام 1990، أنشأت منظمة الصحة العالمية لجنة منظمة الصحة العالمية المعنية بالصحة والبيئة التي لعبت دورًا رئيسيًا في ضمان إدراج اعتبارات الصحة البيئية في جدول الأعمال 21، وفي عام 1993، طلبت جمعية منظمة الصحة العالمية رأيًا استشاريًا من محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية الأسلحة النووية، فـــــي سياق عملها على آثار الأسلحة النووية على الصحة والبيئة. تدير منظمة الصحة العالمية برنامج معايير الأغذية مع منظمة الأغذية والزراعة ، الذي تديره هيئة الدستور الغذائي ، وقد أُنشئت هيئة الدستور الغذائي في عام 1963 بهدف تقديم مقترحات إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج المعايير المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ، هناك أكثر من 160 دولة أعضاء في الهيئة ، التي تبنت معايير سلعية ومعايير عامة لعدد كبير جدًا من المواد الغذائية ، يتم الاعتراف بمعايير الدستور الغذائي وتطبيقها في أنظمة التجارة الدولية ، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية ، واتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية ، والمفوضية الأوروبية ، وأبيك ، والميركوسور[2].

[1]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.cit., p.75

[2]- Ibid., p.75

سادسا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية (www.iaea.org)

الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومقرها فيينا، تأسست عام 1956 لتطوير الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، ترسل في هذا الاطار تقارير إلى الجمعية العامة وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى، وهي العضو الوحيد في "أسرة" الأمم المتحدة المكرسة لقطاع الطاقة ، بموجب معاهدة عام 1963 بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ، فإن الوكالة الدولية للطاقة الذرية مسؤولة عن حماية المواد النووية في الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيها، وقد قامت الوكالة الدولية للطاقة الذرية برعاية الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمسؤولية حماية المواد النووية و سلامة المنشآت النووية. ، وكذا التخلص من التصريفات المشعة في البيئة و النفايات المشعة ونقلها عبر الحدود[1].

المطلب الثاني: المنظمات الإقليمية

تلعب المنظمات الإقليمية خارج منظومة الأمم المتحدة أيضًا دورًا مهما في تطوير القانـــون البيئي الدولي، ومن المرجح أن يزداد دور المنظمات الإقليمية بشكل كبير. لأنها الأقدر في كثير من الأحيان على توفير المرونة اللازمة لاستيعاب الاهتمامات الإقليمية الخاصة.

الفرع الأول: أوروبا

في السياق الأوروبي، تلعب ثلاث منظمات دورًا مهمًا في تطوير القواعد الإقليمية: مجلس أوروبا، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (CSCE).

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.52

أولا: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(www.oecd.org)

تأسست منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (المعروفة سابقًا باسم منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي، OEEC) في عام 1960 لتحقيق أعلى نمو اقتصادي مستدام في بلدانها الأعضاء، تمتد عضوية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى ما وراء أوروبا مما يمنحها انتشارًا عالميًا: تسعة من أعضاءها الأربعة والثلاثين ليسوا دولًا أوروبية. بالإضافة إلى ذلك، عرضت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) المشاركة والتعاون مع البرازيل والصين والهند وإندونيسيا وجنوب إفريقيا، وتحافظ على علاقات تعاون مع أكثر من سبعين دولة غير عضو[1].

يجوز لمجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي اعتماد نوعين من الإجراءات: القرارات الملزمة لأعضائها؛ والتوصيات غير الملزمة، منذ عام 1972، اعتمد مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عددًا كبيرًا من التدابير البيئية، وأصدر معاهدة بشأن المسؤولية عن الأضرار النووية. وقد أثرت هذه الأعمال البيئية على تطوير التشريعات البيئية الوطنية في البلدان الأعضاء، وغالبًا ما وفرت أساسًا للمعايير البيئية الدولية والتقنيات التنظيمية في مناطق أخرى وعلى مستوى عالمي[2].

كما قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بتحديد وتأييد مبدأ "الملوث يدفع"؛ توفير الدعم المبكر لتطوير واستخدام تقنيات التقييم البيئي؛ المصادقة على استخدام وسائل منع ومكافحة

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.55

[2] - Ibid.,p.55

التلوث، استخدام سجلات إطلاق ونقل الملوثات؛ الإدارة السليمة بيئياً للنفايات؛ دعم مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أيضًا الاستخدام الواسع للتقنيات لضمان توافر المعلومات البيئية، ولتطوير التعاون بشأن التلوث عبر الحدود[1].

ثانيا: مجلس أوروبا(www.coe.int)

تأسس مجلس أوروبا في عام 1949 لتحقيق قدر أكبر من الوحدة بين الأعضاء "لصون وتحقيق مُثلهم ومبادئهم التي تمثل تراثهم المشترك وتسهيل تقدمهم الاقتصادي والاجتماعي"، يضم مجلس أوروبا الآن سبعة وأربعين عضوًا في جميع أنحاء أوروبا. بدون تفويض بيئي صريح، اعتمد مجلس أوروبا عددًا من القوانين والسياسات المتعلقة بحماية البيئة من خلال أجهزته المتمثلة في لجنة الوزراء والجمعية البرلمانية. وقد تبنت هذه الأخيرة العديد من التوصيات غير الملزمة بشأن القضايا البيئية[2].

ولقد تبنى مجلس أوروبا العديد من معاهدات تتعلق بمايلي[3]:

- حماية الحيوانات؛

-حماية التراث الأثري،

-الحفاظ على الحياة البرية؛

[1] - Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.55

[2]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit., p.80

[3] - Ibid., p.80

-التعاون عبر الحدود؛

-المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية؛

- كما تم اعتماد الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والميثاق الاجتماعي الأوروبي، وكلاهما ساهم في الفقه والسياسة البيئية، تحت رعاية مجلس أوروبا.

ثالثا: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا(www.osce.org)

في عام 1994، أعيدت تسمية مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا باسم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وتتألف مؤسساتها الآن من مجلس وزاري ومجلس أعلى ومجلس دائم ومجلس لمنع النزاعات، قامت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا والمركز الإقليمي للبيئة، بتطوير مبادرة البيئة والأمن، مع حلف الناتو كشريك منتسب. توفر هذه المبادرة إطارًا للتعاون في القضايا البيئية العابرة للحدود وتعزز الأمن من خلال التعاون البيئي والتنمية المستدامة. كما تلعب منظمة الأمن والتعاون دورًا مهمًا في زيادة الوعي العام بالمعاهدات التي تشمل جميع أنحاء أوروبا، مثل اتفاقية آرهوس بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية[1].

الفرع الثاني: أفريقيا

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit., p.81

المنظمة الأفريقية الرئيسية التي تعالج المسائل البيئية هي الاتحاد الأفريقي، ومنظمة الوحدة الأفريقية (OAU)، تأسست هذه الأخيرة في عام 1963 لتعزيز وحدة وتضامن الدول الأفريقية وتنسيق التعاون بين الدول لتحقيق حياة أفضل لشعوب أفريقيا. أما الاتحاد الأفريقي، الذي تم تبنيه في عام 2000، يسعى لتحقيق أهداف مماثلة، ولكنه يسعى أيضًا إلى تعزيز "التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". أيدت منظمة الوحدة الأفريقية اعتماد معاهدة بشأن حفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، ومعاهدة بشأن التجارة في النفايات الخطرة وإدارتها. كما رعت منظمة الوحدة الأفريقية الميثاق الأفريقي لعـــــام 1981 لحقوق الإنسان والشعوب، والجماعة الاقتصادية الأفريقية لعام 1991، وكلاهما له أحكام بيئية[1].

كما اعتمد الاتحاد الأفريقي عددًا من الاتفاقيات في المجال البيئي. وتشمل هذه اتفاقية اللجنة الأفريقية للطاقة (2001)، ونسخة منقحة من الاتفاقية الأفريقية بشأن حفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (2003)، بصرف النظر عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، تشمل المنظمات الأخرى التي لديها مسؤوليات وأنشطة بيئية بنك التنمية الأفريقي، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا[2].

الفرع الثالث: الأمريكتان ومنطقة البحر الكاريبي

[1]- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.61

[2]- Ibid.,p.61

لعبت منظمة الدول الأمريكية (OAS)، التي تشمل أهدافها تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأعضائها، دورًا محدودًا في القانون البيئي الدولي. ومن إسهاماتها القليلة في هذا المجال نذكر: أن منظمة الدول الأمريكية مسؤولة عن اتفاقية نصف الكرة الغربي لعام 1940. هنـــاك منظمات أخرى لها مساهمات بيئية أفضل، تتمثل في[1]:

- بنك التنمية للبلدان الأمريكيـــة

- والبنك الكاريبي للتنمية،

- لجنة أمريكا الوسطى للبيئة والتنمية،

-الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان التي تنص صراحة على أن للناس الحق في بيئة نظيفة وصحية.

وتجدر الإشارة أن اتفاقيات التجارة الحرة الإقليمية لعبت دورًا محفزًا في تطوير القواعد الإقليمية لحماية البيئة ، ولا سيما اتفاقية التجارة الحرة بين كندا والولايات المتحدة واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، اللجنة الدولية المشتركة بين كندا والولايات المتحدة ، التي تأسست عام 1909 ، وتوجد أيضًا اتفاقيات ثنائية مهمة بين المكسيك والولايات المتحدة[2].

الفرع الرابع: آسيا والمحيط الهادئ

في السنوات الأخيرة، اتخذت منطقة آسيا والمحيط الهادئ بعض الخطوات نحو إنشاء منظمات

[1] - Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.61
[2]- Ibid., p.58,59

بيئية إقليمية. كان الدافع من ورائها هو التصنيع السريع الذي يحدث في العديد من بلدان المنطقة، والدور المهم لليابان، وحجم وأهمية الصين والهند، والمشاكل البيئية المشتركة (لا سيما تغير المناخ والضباب العابر للحدود الناتج عن الغابات) والحاجة إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية[1].

واحدة من المنظمات الإقليمية القليلة في آسيا والمحيط الهادئ التي قدمت بالفعل مساهمة كبيرة، هي رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN)، التي تم تحت رعايتها اعتماد الاتفاقية الأسيوية لعام 1985، كما تم التوصل في عام 2005، إلـــى اتفاق بشأن إنشاء المركز الأسيوي للتنوع البيولوجي، إضافة إلى ذلك يدمج بنك التنمية الآسيوي الاعتبارات البيئية فـــــي عملية صنع القرار، وقد بدأت رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (SAARC) تلعب دورا أكثر نشاطًا في تطوير القواعد الإقليمية، في أبريل 2010 ، تم إبرام اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي بشأن التعاون في مجال البيئة والتي ستدخل حيز التنفيذ بعد أن تصدق عليها جميع الدول الأعضاء.

كانت المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ بشكل عام أكثر نشاطًا من نظيراتها الآسيوية ، بما في ذلك التفاوض بشأن الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، أصدرت لجنة جنوب المحيط الهادئ معاهدتين على الأقل لحماية الموارد الطبيعية، كما أصبح برنامج البيئة الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ (SPREP) منظمة إقليمية مستقلة في عام 1991 ، واعتمد عددًا من خطط العمل ، بما

[1]- Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit.,p. 81

في ذلك مشروع إستراتيجية العمل للحفاظ على الطبيعة والمناطق المحمية في منطقة جزر المحيط الهادئ (2008–12) ، خطة عمل جزر المحيط الهادئ بشأن تغير المناخ (2006–15)[1].

المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية

من بين المنظمات غير الحكومية البيئية نذكر:

الفرع الأول: الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية لحفظ الطبيعة

تأسس في عام 1948، وهو اليوم شبكة هائلة تتألف من 89 دولة، و124 وكالة حكومية، و976 منظمة غير حكومية، و42 منظمة تابعة، وما يقرب من 000 11 عالم وخبير من 181 بلدا، ويعمل بها 000 1 موظف، في 45 مكتبا إقليميا ومقرها في غلاند، سويسرا. وقد ساعد الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بشكل مباشر في صياغة اتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، ومعاهدة التنوع البيولوجي، وأصبح يتمتع الآن بمركز شبه رسمي يساعد المنظمات الحكومية الدولية والحكومات الوطنية والمحلية في تنفيذها[2].

الفرع الثاني: الصندوق العالمي للحياة البرية

هو منظمة غير حكومية أخرى كبيرة جداً تنشط في العديد من البلدان وشاركت في العديد من

[1] - Philippe Sands., et des autre., …. Third edition., Op.Cit.,p.83

[2]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.168

النظم التعاهدية بما في ذلك تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، والغابات، والمحيطات والأنهار، وبالطبع الحياة البرية.

الفرع الثالث: مراكز الفكر

هناك العديد من المنظمات غير الحكومية الي أحدثت ثروة في مجال البحوث والمواد التعليمية والاستشارية المحترمة من خلال ما تقدمه من برامج ودراسات ومشاريع صكوك قانونية، شكلت مساهمات لا تقدر بثمن لتطوير القانون البيئي الدولي. وقد قامت **رابطة القانون الـــــــدولي** باعتبارها منظمة غير حكومية تحظى باحترام كبير بصياغة واعتماد العديد من معاهدات القانون الدولي للبيئة، ولا سيما في مجالات المياه العذبة، والموارد البحرية، والتلوث العابر للحدود. ومن بين "مراكز الفكر" البارزة الأخرى معهد القانون البيئي (ELI)، ومعهد الموارد العالمية (WRI)، ومعهد الرصد العالمي، ومركز القانون البيئي الدولي (CIEL)، وتحالف القانون البيئي العالمي (E-LAW)[1].

الفرع الرابع: منظمات غير حكومية أخرى

وسعت عدد من المنظمات غير الحكومية في أمريكا عملها في مجال القانون البيئي الدولـــــــي، وأصبحت جهات فاعلة بالغة الأهمية نذكر منها: صندوق الدفاع عن البيئة، ومجلس الدفاع عن

[1]- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit., p.169

الموارد الطبيعية (NRDC)، أصدقاء الأرض (FOE)، الاتحاد الوطني للحياة البرية[1].

كما توجد العديد من المنظمات غير الحكومية المعنية بالقانون الدولي للبيئة، ومن الأمثلة على سبيل المثال[2] :

- **منظمة "غرين بيس"** Green peace ، التي يوجد مقرها في أمستردام و لها مكاتب في جميع أنحاء العالم، وهي منظمة ناشطة بشكل مثير للجدل، ولا تزال تحظى باحترام كبير من جانب السلطات الدولية ؛

- **مجلس الأرض**، ومقره سان خوان، كوستاريكا، الذي يشجع التنمية المستدامة وغيرها من مبادئ مؤتمر قمة الأرض في ريو؛

- **المعهد الدولي للبيئة والتنمية** (IIED) في لندن؛

- **مؤسسة القانون البيئي الدولي والتنمية** (FIELD) في جامعة لندن؛

- **المركز البيئي الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية** (REC)، وهو فريق إقليمي للمعلومات والمشاركة البيئية ، مقره في سزينتيندري (Szentendre)، هنغاريا؛

- **مكتب البيئة الأوروبي** (EEB) الذي يقع مقره في بروكسل، إضافة إلى ذلك هناك العديد من المنظمات غير الحكومية الفعالة التي تركز على قضايا بيئية أضيق، مثل **شبكة عمل بازل**(BAN)، التي تركز على النفايات الخطرة، وتلك الأكثر تركيزا، مثل المنظمة الدولية لحفظ

[1] - Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., Op.Cit p.169

[2]- Ibid., p170.

الخفافيش.

الفرع الخامس: المؤسسات المالية الدولية

«المال يُحرك العالم». هذه العبارة الشهيرة من المسرحية الموسيقية «كباريه» في ستينيات القرن الماضي، تُشير إلى الدور المهم الذي لعبه المال في العالم آنذاك، ولا يزال يلعبه حتى اليوم[1].

أهم المؤسسات المالية الدولية هي مجموعة البنك الدولي، ومرفق البيئة العالمية (آلية تُقدم منحًا وتمويلًا بشروط ميسرة للدول النامية)، وعلى المستوى الإقليمي، البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، وبنك التنمية للبلدان الأمريكية، وبنوك التنمية الآسيوية والأفريقية. لا تُشير الصكوك القانونية المُنشئة لهذه المؤسسات إلى حماية البيئة، ولكنها أصبحت قضيةً مُلحة في سياسات الإقراض الخاصة بها. واليوم، تدعم جميع المؤسسات المالية الدولية تقريبًا التنمية المستدامة وتُشترط تمويل مشاريع التنمية[2].

منذ بداية التسعينيات، وضعت معظم المؤسسات المالية إجراءاتٍ مُحددة لاختيار المشاريع الصديقة للبيئة، كما وضعت آلياتٍ لمراجعة المشاريع التي تُعتبر غير مُراعية للشروط البيئية. عالج **البنك الدولي** القضايا الاجتماعية والبيئية من خلال وضع عشر "سياسات وقائية" ومن خلال عمل هيئة التفتيش التي أُنشئت عام 1993. وبذلك، أدرك البنك الصلة بين القضايا الاقتصادية والتدهور

[1] - Justin Wolst., "The funding of international environmental law"., In in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013.p. 9

[2] - Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.63

البيئي. وفي عام 1998، قرر البنك إعادة تنظيم دليله التشغيلي ليتناول المواضيع ذات الصلة. جُمعت عشر سياسات بيئية واجتماعية وقانونية رئيسية، شملت التقييم البيئي، والموائل الطبيعية، والغابات، ومكافحة الآفات، وإعادة التوطين القسري، والشعوب الأصلية، والملكية الثقافية، وسلامة السدود، والممرات المائية الدولية، والمشاريع في المناطق المتنازع عليها. ينطبق الإفصاح عن المعلومات على جميع سياسات الحماية العشر وفقًا لسياسة الإفصاح الجديدة، التي دخلت حيز التنفيذ في يناير 2002. وخلال ثمانينيات القرن الماضي، أُدمجت المخاوف البيئية أيضًا في أنشطة البنك الدولي من خلال إنشاء إدارة بيئية في جميع الأقسام الإقليمية الأربعة التابعة للبنك[1].

في الأخير يمكن القول أن المنظمات الدولية بغض النظر عن كونها عالمية أو إقليمية أو حتى غير حكومية، فإنها تؤدي في مجملها مجموعة من الوظائف والأدوار المختلفة لتطوير إدارة القضايا البيئية الدولية، يمكن أن نجملها في خمس وظائف رئيسية:

أولاً، أنها توفر منتدى للتعاون والتنسيق بين الدول في مسائل البيئية الدولية. لإن مشاركة الدول في أنشطة المنظمات الدولية هي الوسيلة الرئيسية للاستشارة وتبادل المعلومات والأفكـــار التي تساهم في بناء توافق دولي من أجل العمل الإقليمي والعالمي.

ثانيا: الوظيفة الثانية للمنظمات الدولية هي الأكثر رسمية وتتعلق بتوفير المعلومات، حيث تتلقى المنظمات الدولية المعلومات وتنشرها، وتسهل تبادلها، كما أنها تغطي المشاورات الرسمية وغير

[1] - Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Op.Cit., p.64

الرسمية بين الدول، وبين الدول والمنظمات. كما أنها تعمل كقناة للإبلاغ عن حالات الطوارئ والمسائل العاجلة الأخرى.

ثالثا: تتمثل الوظيفة الثالثة للمنظمات الدولية في المساهمة في تطوير الالتزامات القانونية الدولية، بما في ذلك "القانون غير الملزم"، حيث تعمل المنظمة كمحفز لتطوير الالتزامات القانونية سواء داخل المنظمة نفسها وخارجها.

رابعا: بمجرد وضع المعايير والالتزامات البيئية وغيرها، تلعب المنظمات الدولية دورًا متزايدًا في ضمان تنفيذ هذه المعايير والالتزامات والامتثال لها، عن طريق تلقي المعلومات وتقديم التقارير أو البلاغات الدورية كوسيلة لاستعراض التقدم في التنفيذ المعاهدات البيئية الدولية من قبل الدول الأطراف، كما تقدم المنظمات الدولية المساعدة في مجال التنفيذ من خلال تقديم المشورة بشأن المسائل الفنية والقانونية والإدارية أو المؤسسية.

خامسا: تعد المنظمات الدولية بمثابة منتدى أو آلية مستقلة لتسوية النزاعات، التي عادة ما تكون بين الدول. مثل محكمة العدل الدولية، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومحكمة العدل الأوروبية، ومحاكم حقوق الإنسان، أو لجان تسوية المنازعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية.

خاتمة:

قد أكدنا من خلال المحاضرات الملقاة عليكم خلال هذا السداسي في مقياس القانون الدولي للبيئة، أن البيئة العالمية تتعرض لمخاطر كبيرة، وعلى الرغم من الجهود الدولية والإقليمية والوطنية المستمرة منذ مؤتمر الأمم المتحدة في ستوكهولم عام 1972، لم يُحرز سوى نجاح جزئي في حمايتها. حيث لا تزال البيئة العالمية تعاني. ولا يزال فقدان التنوع البيولوجي مستمرا، كما يستمر استنفاد الأرصدة السمكية، ويطالب التصحر بمزيد من الأراضي الخصبة، والآثار السلبية لتغير المناخ واضحة بالفعل، والكوارث الطبيعية أضحت أكثر تدميرًا، والبلدان النامية أكثر عرضة للخطر، ولا يزال تلوث الهواء والماء والبحر يحرم الملايين من حياة كريمة.

لأجل ذلك وأمام هذه التحديات البيئية كان من الضروري، ضمان التصديق على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف القائمة وتنفيذها على نطاق أوسع، مع مواصلة إصلاح الهيكل التنظيمي البيئي القائم وتعزيزه لضمان حوكمة بيئية دولية فعّالة. ومن التدابير الأخرى التي تُعتبر حاسمة لحماية البيئة العالمية، توافر الموارد المالية الكافية، ونقل التكنولوجيا المناسبة، وتقديم المساعدة في بناء القدرات للدول النامية. ومن الضروري أيضًا أن يشارك المجتمع المدني، إلى جانب الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية، بفعالية في عملية صنع القرار، والتي بدونها يكون التنفيذ الفعال شبه مستحيل.

لا يوجد نقص في الأفكار حول ما ينبغي القيام به... ما نحتاجه هو فهم أفضل لكيفية ترجمة

الأمور النظرية إلى ممارسات عملية، وكيفية جعل الأدوات والمؤسسات الجديدة تعمل بفعالية أكبر... يجب علينا... ضمان مساهمة جميع الأطراف المعنية، واستفادتهم جميعًا من الاستخدام الفعّال والسليم للموارد البيئية... وعلينا بناء وعي عام عالمي حتى يتمكن الأفراد والجماعات في جميع أنحاء العالم من فهم مختلف التحديات البيئية التي تهدده والانضمام إلى الجهد المبذول لمواجهتها.

قائمة المصادر و المراجع:

- القرآن الكريم

أولا: المراجع باللغة العربية

أ-الكتب:

1- أحمد عبد الكريم سلامة، قانون حماية البيئة (مكافحة التلوث، تنمية الموارد الطبيعية)، دار النهضة العربية، القاهرة،2009.

2- صالح محمود بدر الدين، المسؤولية عن نقل النفايات الخطرة في القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.

ب- الرسائل و الأطروحات

1- دربال محمد، دور القانون الدولي في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم تخصص حقوق فرع قانون وصحة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2019/2018.

2- شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2014/2013.

ج- المقالات العلمية:

1- بدرية عبد الله العوضي، "دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي"، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد 2، 1985.

2- عمر مخلوف، " تأصيل القانون الدولي للبيئة- المفهوم والمصادر" ، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 03، العدد2.

د- المطبوعات البيداغوجية

- بن فاطمة بوبكر، القانون الدولي لحماية البيئة، مطبوعة خاصة بطلبة الماستر، تخصص النظام القانوني لحماية البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2017.

هـ- القواميس

- إبن منظور، لسان العرب، دار المعارف ، القاهرة ، بدون سنة نشر

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

أ- الكتب:

1- Alexandre Kiss., Dinah Shelton., Guid to international Environmental Law., Martinus Nijhoff Publishers., Leiden., Boston.
2- Elli louka., international enverinmental law:fairness,effectiveness, and world order.
3- Jürgen Friedrich., International Environmental ‘‘soft law”., Springer., 2013
4- Patrick Daillier et al., Droit international public., L. G.D. J., paris., 8eme édition, 2009.
5- Philippe Sands., et des autre., Principles of international Environmental Law., Combridge University press., Third edition.
6-Philippe Sands., Principles of international Environmental Law., Combridge University press., Second edition.
7- Philippe Sands and Paolo Galizzi., Documents in international Environmental Law., second edition., Cambridge University press.
8- Roland Séroussi., Droit international de l’environnement., DUNOD., 5 edition., 2011.
9- Svitlana Kravchenko., et des autre., Principles of international environmental law., in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013.

10- Timo Koivurovo., introduction to international environmental law., Routlage., New York., 2014.
11- Ved P.Nanda and George(Rock)Pring., International environmental law and Policy for the 21 Century., 2nd revised edition., Martinus Nijhoff Publishers.

ب- المقالات:

1-Anita M. Halvorssen., "The origin and development of international environmental law "., in in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013.
2- Max Valverde Soto., "General Principles of International Environmental Law"., In ILSA Journal of Int'l & Comparative Law ., vol 3., 1996.
3- Minna Pyhälä, Anne Christine Brusendorff and Hanna Paulomäki., " The precautionary principle "., in Reserch HandBook on international environmental Law., Edited by Malgosia Fitzmaurice., Edward Elgar Publishing., UK.
4- Justin Wolst., "The funding of international environmental law"., In in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013.
5- Priscilla Schwartz., The polluter-pays principle., in Research Handbook on International Environmental Law., Edited by Malgosia Fitzmaurice et des autre., Published by Edward Elgar.
6- Steinar Andresen and Kristin Rosental., "The role of the united nation environment programme in the coordination of multilateral environmental agreements.", in International Organization in Global environmental governance., edited by Frank Biermann., et des auter., Routledge Resarch in environmental polities.

7- Svitlana Kravchenko., et des autre., "Principles of international environmental law"., in Routledge Handbook of International Environmental Law., Routledge 2., First published 2013.

ج- القواميس:

- KDHIR Moncef., Dictionnaire juridique de la cour international dejustice.,Bruxelles., Bruyant, 2eme édition.,2000

د- المواقع الالكترونية:

1- The united nation conference on the environment laiving net at stockholm 1972 .disponible sur site:
www.Unep.org/document,multilingual/defanlt.asp?documentid=
2- https://www.un.org/ar/climatechange/un-climate-conferences

الفهرس:

العنوان	الصفحة
مقدمة	
المبحث الأول: مفهوم القانون الدولي للبيئة	
المطلب الأول: التعريف بالقانون الدولي للبيئة	
الفرع الأول: تعريف البيئة	
أولا: التعريف اللغوي	
ثانيا: التعريف الاصطلاحي	
الفرع الثاني: تعريف القانون الدولي للبيئة وخصائصه	
أولا: تعريف القانون الدولي للبيئة	
ثانيا: خصائصه	
1- قانون حديث النشأة	
2- قانون ذو طابع فني	
3- غلبة الطابع الوقائي على أحكامه	
4- ذو طابع تكاملي	
5- ذو طابع آمر	
6- ذو طابع اتفاقي	
المطلب الثاني: نشأة وتطور القانون الدولي للبيئة	
الفرع الأول: مرحلة ماقبل مؤتمر ستوكهولم	
الفرع الثاني: مؤتمر ستوكهولم	

الفرع الثالث: مابعد مؤتمر ستوكهولم	
أولا: التقييم البيئي	
ثانيا: الإدارة البيئية	
ثالثا: تدابير الدعم القانون البيئة	
الفرع الرابع: مؤتمر ريو حول البيئة و التنمية	
أولا: إعلان ريو	
ثانيا: جدول أعمال القرن 21	
ثالثا: لجنة التنمية المستدامة	
الفرع الخامس: مابعد ريو إلى ريو	
أولا: مؤتمر ريو +5	
ثانيا: مؤتمر ريو +10	
ثالثا: مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة 2002	
رابعا: إصلاحات برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال التسعينات	
الفرع السادس: المؤتمرات المتعلقة بتغير المناخ بعد 2015	
المبحث الثاني: مصادر ومبادئ القانون الدولي للبيئة	
المطلب الأول: مصادر القانون الدولي للبيئة	
الفرع الأول: المصادر الرسمية	
أولا: الاتفاقيات الدولية	
أ- الاتفاقيات المتعلقة بالغلاف الجوي	
ب- الاتفاقيات المتعلقة بالبحر	

ج- الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي	
د- الاتفاقيات المتعلقة بالمجاري المائية	
ثانيا: العرف الدولي	
ثالثا: المبادئ العامة للقانون	
رابعا: القرارات القضائية	
خامسا: الفقه الدولي	
المطلب الثاني: مبادئ القانون الدولي للبيئة	
الفرع الأول: قاعدة عدم الضرر	
الفرع الثاني: مبدأ الملوث يدفع	
الفرع الثالث: مبدأ حسن الجوار	
الفرع الرابع: مبدأ الوقاية	
الفرع الخامس: مبدأ الحيطة	
الفرع السادس: مبدأ التنمية المستدامة	
الفرع السابع: مبدأ السيادة و المسؤولية	
المبحث الثالث: المنظمات الدولية الفاعلة في مجال البيئة	
المطلب الأول: المنظمات العالمية	
الفرع الأول: الأمم المتحدة	
أولا: الجمعية العامة	
ثانيا: المجلس الاقتصادي و الاجتماعي	
ثالثا: مجلس الأمن	

الفرع الثاني: الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة	
أولا: منظمة التغذية و الزراعة	
ثانيا: منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم	
ثالثا: منظمة العمل الدولية	
رابعا: المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	
خامسا: منظمة الصحة العالمية	
سادسا: الوكالة الدولية للطاقة الذرية	
المطلب الثاني: المنظمات الاقليمية	
الفرع الأول: أوربا	
أولا: منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية	
ثانيا: مجلس أوربا	
ثالثا: منظمة الأمن و التعاون في أوربا	
الفرع الثاني: إفريقيا	
الفرع الثالث: الأمريكتان ومنظمة البحر الكاريبي	
الفرع الرابع: آسيا و المحيط الهادئ	
المطلب الثالث: المنظمات غير الحكومية	
الفرع الأول: الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة و الموارد الطبيعية لحفظ الطبيعة	
الفرع الثاني: الصندوق العلمي للحياة البرية	
الفرع الثالث: مراكز الفكر	
الفرع الرابع: منظمات غير حكومية أخرى	

الفرع الخامس: المؤسسات المالية الدولية	
خاتمة	
قائمة المراجع	
الفهرس	